مشكلة الاراضي في لواء العمارة خلال عهد عبد الكريم قاسم وصدور قانون الاصلاح الزراعي (١٩٥٨ – ١٩٦٣)

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٤/٥/٥
تاريخ القبول: ٢٠٢٤/٥/٢٥

م.م. صلاح جبار فرج
أ.د. نجاة عبد الكريم عبد السادة
جامعة البصرة– كلية الآداب

الملخص:

تناول البحث مشكلة الاراضي في لواء العمارة خلال عهد عبد الكريم قاسم ١٩٥٨–١٩٦٣ من خلال اصدار قانون الاصلاح الزراعي رقم (٣٠) لعام ١٩٥٨، اذ شهدت تلك المدة التخلص من النظام الملكي واعلان الجمهورية والقضاء على الاقطاع الذي كان يسيطر على نحو (٩٠%) من الاراضي الزراعية عن طريق تحديد ملكية الاراض ان لا تتجاوز(١٠٠٠) دونم من الاراضي الت تسقى سيحا و(٢٠٠٠) دونم من الاراضي التي تسقى ديمي ، اذ حدد القانون مدة خمسة سنوات لإكمال عملية الاستيلاء والتوزيع الا ان القانون واجه مشاكل عدة ادت الى تلكئ في تطبيق القانون في العراق بصورة عامة وفي اللواء بصورة خاصة منها عدم وجود مرتسمات للأراضي وقلة الموظفين وصعوبة التنقل للوصول الى الاراضي من اجل معاينتها والاستيلاء على ما زاد من الحد الاعلى للملكية الا ان ذلك لم يثني الحكومة من تطبيق القانون فتم تسوية خلال عهد عبد الكريم قاسم عدد من المقاطعات في اقضية ونواحي اللواء وهذا يدل على جدية الحكومة في القضاء على الاقطاع والمضي في توزيع الاراضي على الفلاحين من اجل تحقيق العدالة التي لطالما كانت حلم يسمو له الفلاح العراقي.

مجلة دراسات تاريخية
Journal of Historical Studies

The land problem in the Amara District during the era of Abdul Karim Qasim and the issuance of the Agrarian Reform Law (1958-1963)

Assist Lect. Salah Jabbar Faraj
Prof. Dr. Najat Abdel Karim Abdel Sada
University of Basra - College of Arts

Abstract:

The research dealt with the problem of lands in the Amara district during the era of Abdul Karim Qasim 1958-1963 through the issuance of Agrarian Reform Law No. (30) of 1958, as that period witnessed the elimination of the monarchy, the declaration of the republic, and the elimination of feudalism, which controlled about (90%). of agricultural

land by specifying land ownership not to exceed (1.000) dunums of land that is irrigated by Siha and (2.000) dunums of land that is irrigated by Dime. The law specified a period of five years to complete the process of seizure and distribution, but the law faced several problems that led to delay. In applying the law in Iraq in general and in the district in particular, including the lack of land demarcations, the lack of employees, and the difficulty of movement to reach the lands in order to inspect them and seize what increased the maximum ownership limit, but this did not discourage the government from implementing the law, so a settlement was reached during the reign of Abdul Karim. He divided a number of districts in the districts and districts of the district, and this indicates the government's seriousness in eliminating feudalism and proceeding with the distribution of lands to farmers in order to achieve justice, which has always been a dream of the Iraqi farmer.

المقدمة:

كانت مشكلة الاراضي واحدة من اهم المشاكل التي واجهة الحكومات المتعاقبة في العراق منذ تأسيس الدولة العراقية ١٩٢١ لما لها من تبعات سياسية واجتماعية منذ الاحتلال العثماني وصدور قانون الطابو ١٨٦٩ الذي خلق مشاكل بعد خروج العثمانيين من العراق ابان الحرب العالمية الاولى ١٩١٤ وسيطرة الانكليز على اوضاع الحكم واتباع سياسة استقطاب اصحاب الاراضي والاقطاعيين عن طريق منحهم اراضي وصدور العديد من القوانين الخاصة بالأراضي خلال الحكم الملكي وخاصة قانون التسوية رقم ٢٩ لعام ١٩٣٨ من اجل وضع حلول لمشكلة الاراضي وتوزيعها بصورة عادلة الا ان تلك القرارات لم تطبق بصورة صحيحة بسبب نفوذ اصحاب الاراضي لدى السلطة الحاكمة وبعد اعلان النظام الجمهوري ١٩٥٨ كانت مشكلة الاراضي من اولويات الحكومة ، اذ قسم البحث الى محورين تناول المحور الاول مشكلة الاراضي في العراق خلال عهد عبد الكريم قاسم (١٩٥٨–١٩٦٣) اما المحور الثاني فقد تناول اوضاع الاراضي في لواء العمارة خلال نفس الفترة والتسويات الحاصلة فيه ،فقد اعتمد الباحث على العديد من المصادر كان في مقدمتها الوثائق والاحصائيات التي الخاصة بوزارة الزراعة فضلا عن المصادر الاخرى كرسالة عماد احمد الجواهري (مشكلة الاراضي في العراق ١٩١٤ – ١٩٣٢) وكتاب عبد الصاحب علوان (دراسات في الاصلاح الزراعي) التي تناولت البحث من جوانب عديدة.

اولا: صدور قانون الاصلاح الزراعي رقم (٣٠) لعام ١٩٥٨م:

يعتبر يوم ١٤ تموز ١٩٥٨ نقطة تحول سياسي واجتماعي في العراق عن طريق الغاء النظام الملكي في بنيته الاساسية واستبداله بنظام جمهوري ديمقراطي ، اما يوم ٣٠ أيلول ١٩٥٨ كان نقطة تحول اقتصادي واجتماعي في بنيته التحتية ، اذ بدء تنفيذ قانون الإصلاح الزراعي رقم (٣٠) في ذلك اليوم ، والذي هدف إلى تفكيك النظام الملكي وإيجاد أسس جديدة للنظام الجمهوري التي لا تعتمد على تحالفات النخب التقليدية والاقطاعية التي كانت تدعم السلطة في العهد الملكي[1] وقد شكلت الأراضي الزراعية عنصرًا رئيسًا في تشكيل النخب الملكية وعلاقاتها بالسلطة ، وبالتالي تحديد ملامح النظام الطبقي وارتباطاته ودوافع الدعم والدعم المقابل فقد كانت في العهد الملكي (٤٩) عائلة تسيطر على معظم الاراضي الزراعية من ضمنها العائلة المالكة ، فقد بلغت مساحة الاراضي كانت تمتلكها تلك العوائل في السنة الاخيرة من العهد الملكي حوالي (٥,٤٥٧,٣٥٤) دونمًا في حين قدرت مساحة الاراضي لكل عائلة أكثر من (٣٠٠٠٠) دونمًا[٢]

لم يمض سوى شهرين ونصف على اعلان الثورة حتى صدر القانون الذي كان الغرض منه النهوض بواقع الزراعة والتخلص من الاقطاع الذي كان المهيمن على راس المال والحكم بصورة اساسية[٣] كان من اولويات الثورة إيجاد حل جذري لمشكلة الإقطاع بوصفه احد أسباب تخلّف العراق لذلك عملت على القضاء على الإقطاع وتوزيع الأراضي بين الفلاحين من خلال إصلاح الريف العراقي وتخليصه من الاوضاع السلبية ، من خلال اصدار الدستور المؤقت للجمهورية العراقية في ٢٧ تموز ١٩٥٨ والذي أكد في المادة الرابعة عشرة على إن الملكية الزراعية تُحدّد وتُنظم بقانون في حين تبقى حقوق الملكية الزراعية مصونة بموجب القوانين النافذة إلى حين إصدار التشريعات واتخاذ التدابير الضرورية لتنفيذها[٤]

عمدت الحكومة على اتخاذ خطوات مهدت لإصدار القانون منها الغاء قانون نظام الدعاوى العشائرية في الثامن والعشرين من تموز ١٩٥٨ الذي قسم الشعب العراقي والتصريح من قبل المسؤولين في الحكومة عن نيتهم في توزيع الاراضي على الفلاحين بالقول(لا اقطاع بعد اليوم)، اذ استعمل القانون اداة لاستمالة العشائر للإدارة البريطانية وفي نفس الوقت للتخلص من العشائر الاخرى المناهضة لحكمها[٥] فقد كان معظم الملاكين من شيوخ العشائر او كبار المسؤولين من قادة ووزراء في الحكومة يمثلون اهم الطبقات التي يرتكز عليها النظام الملكي وعن طريقها سيطرت على اراضي زراعية واسعة بسبب عجز الملاكين الصغار عن تسديد ديونهم[٦] اصدر (هديب الحاج حمود)[٧] وزير الزراعة في الاول من اب ١٩٥٨ بيانا يقضي بإعطاء الفلاح نصف الحاصل اي (٥٠%) بغض النظر عن الحصص الاخرى سواء كانت للشيخ او لصاحب المضخة وشدد الوزير عن طريق كلمة القاها في دار الاذاعة على تطبيق قانون المناصفة بين الفلاح والمالك طبقا لمرسوم قسمة الحاصلات رقم (١) لسنة ١٩٥٤ ، فقد

اصدر هديب الحاج حمود في الثاني من اب ١٩٥٨ امرا وزاريا المرقم (٩٦٩٣)[٨] نص فيه على تشكيل لجنة للإصلاح الزراعي مهمتها اصدار وتنظم قانون الاصلاح الزراعي[٩] وألفت اللجنة من اربعة وعشرين عضوا لوضع قانون الاصلاح الزراعي ضمت العديد من الاختصاصات من داخل جهاز الدولة وخارجه[١٠] وهم وزير الزراعة هديب الحاجة حمود رئيسا ومسعود محمد وطلعت الشيباني وجوهر دزه ئي وخالد تحسين علي وحسن الكناني وباقر كاشف الغطاء وقرتي دو غرامجي وانور الجاف ويوسف الحاج ياسين ولطفي جواد الدليمي وخبيران من الجمهورية العربية المتحدة هما ابراهيم مصطفى درويش المدير الفني المساعد لمكتب وزير الاصلاح الزراعي وابراهيم سعد هجرس الوكيل العام لمصلحة الاراضي الاميرية بالإضافة الى عدد من الممثلين عن الوزارات كافة وبعد عمل استمر اقل من شهرين خرجت اللجنة بالصيغة النهائية للقانون والذي اصبح نافذ المفعول في ٣٠ ايلول ١٩٥٨[١١]

بعد اعلان (عبد الكريم قاسم) [١٢]عبر اذاعة الجمهورية العراقية عن ولادة قانون الاصلاح الزراعي امر بتشكيل هيئة تكون مهمتها تنفيذ القانون في جميع الوية العراق[١٣]اطلق عليها الهيئة العليا للإصلاح الزراعي[١٤] كانت اهداف القانون هي القضاء على الاقطاع وازالة النفوذ السياسي الذي كان يتمتع به الاقطاعيون نتيجة لملكياتهم الكبيرة والتي عن طريقها تتوجه السياسة وفقا لمصالحهم الاستعمارية ورفع مستوى الطبقة الفلاحية من الناحية الاجتماعية لكي يساهم في زيادة الانتاج الزراعي وبالتالي رفع الدخل القومي وترصين الاقتصاد الوطني[١٥] فقد اهتم قانون الاصلاح الزراعي بكل ما يتعلق بالملكية الزراعية من مشاكل الري وتحسين الانتاج وعلاقة الفلاحين بالملاكين[١٦]

احتوى القانون على واحد وخمسين مادة قسمت على اربعة ابواب جاء في الباب الاول الذي احتوى على(٣٠) مادة اختصت في تحديد الملكية الزراعية التي حددت مساحة الاراضي المملوكة سواء الممنوحة باللزمة او المفوضة بالطابو لشخص ما على ان لا يزيد عن (١٠٠٠) دونم التي تسقى سيحا بينما (٢٠٠٠) دونم للأراضي التي تسقى ديما، ونصت المادة الثانية على كل صاحب ارض مزروعة تتجاوز الحد الاعلى المقرر بالمادة الاولى من القانون ان يقوم اقرار شامل على ارضه وان ينشر ذلك الاقرار في الجريدة الرسمية من تقرر خضوعهم للقانون وفي المادة الثالثة سمح للجمعيات والشركات ان يكون لها من اراضي ما يزيد عن الحد المسموح بعد موافقة الهيئة العليا للإصلاح الزراعي اذا كانت الارض غير مزروعة او لتنمية الاقتصاد القومي[١٧]

اما في المادة الرابعة فقد اكدت الحكومة على تطبيق القانون خلال مدة لا تتجاوز الخمس سنوات من تاريخ اصداره على ان يستمر ص احب المشمول بالقانون زارعة الارض لحين

شمولها بالتوزيع في حالة رغب المالك الاحتفاظ بالصنفين من الاراضي يجوز له بشرط ان يكون دونم واحد من الاراضي التي تسقى سيح او الواسطة يقابلها دونمين من الاراضي التي تسقى ديما[١٨] ونصت المادة السادسة ان لكل مالك ممن شمله قانون الاستيلاء حق التعويض، اما المادة السابعة أكدت على اقامة لجان خاصة تتولى قيمة التعويض واشارت المادة الحادية عشر الى توزيع الاراضي المستولى عليها والاراضي الاميرية والمحولة واشترطت المادة الثانية عشر ان يكون عراقيا وبالغ سن الرشد وعمله الزراعة وان لا يمتلك اكثر من ستين دونما من الاراضي التي تسقى سيحا ومئة وعشرين من الاراضي التي تسقى ديما[١٩]

اما المادة الخامسة عشر تضمنت انشاء الهيئة العليا للإصلاح الزراعي وان تتولى مهام الاستيلاء والتوزيع وادارة الاراضي المستولى عليها وكذلك الاشراف على جمعيات التعاون للإصلاح الزراعي على ان يكون رئيس الهيئة هو رئيس مجلس الوزراء وعضوية وزراء الزراعة والمالية والداخلية والاعمار ولاقتصاد والشؤون الاجتماعية فضلا عن رجال القانون ، ونصت المادة العشرون على نشر قرارات التسوية ولجان التقدير والتوزيع بالجريدة الرسمية [٢٠] والمادة الرابعة والعشرين اعتبرت ان الحكومة هي مالكة الاراضي المستولى عليها بعد صدور قرار الاستيلاء في حين حددت المادة الخامسة والعشرين مدة لا تتجاوز خمس سنوات لتوزيع الاراضي المستولى عليها، فيما اعتبرت المادة السادسة والعشرين على تسليم الاراض الى من الت اليهم خاليه من الديون وتسجل ملكا صرفا باسم صاحبها اما المادة التاسعة والعشرين الغت القانون رقم(٥٣) لسنة ١٩٥٥ الخاص بتوزيع الاراضي في لواء العمارة والقانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢ الخاص بجزم النزاع بالأراضي الاميرية المفوضة بالطابو في لواء المنتفق وفي المادة الثلاثون محاسبة بالحبس لمدة لا تتجاوز سنة او دفع غرامة لا تقل عن (١٠٠) دينار او كلا العقوبتين كل من تعمد تعطيل احكام المادة الاولى من القانون او اضعاف كفاءة الارض الانتاجية او انقطاعه بدون عذر صحيح عن زراعة الارض الخاضعة للاستيلاء[٢١]

تضمن الباب الثاني خمسة مواد اختصت بتنظيم الجمعيات التعاونية وتأسيس الجمعيات التعاونية الزراعية حسب القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٤٤ المعني بالجمعيات الزراعية، اما الباب الثالث تكون من احدى عشر مادة في تنظيم العلاقات الزراعية ابتداء من الموسم التالي للعمل والذي ينص على تنظيم العمل بين صاحب الارض والفلاح وصاحب السقي بالواسطة، والباب الرابع احتوى على خمس مواد تضمن حقوق العامل الزراعي بما فيه اجرة العامل الزراعي في المناطق الزراعية المختلفة والتي تحددها لجنة خاصة يشكلها وزير الزراعة واحد كبار موظفي الزراعة وعضوية اربعة يختارهم الوزير اثنين منهم من الملاكين اصحاب الاراضي واثنين اخرين من العمال الزراعيين وتضمن تشكيل النقابات للدفاع عن مصالحهم والغاء القانون رقم (٢٨)

لسنة ١٩٣٣ الخاص بحقوق وواجبات الزراع وبوقف العمل بتوزيع الاراضي الاميرية ضمن قانون اعمار واستثمار الاراضي الاميرية رقم (٤٣) لسنة ١٩٥١ والغاء مرسوم رقم (١) لسنة ١٩٥٤ المتضمن قسمة الحاصل بين الملاك والفلاح كما ويلغى جميع القوانين والانظمة والمراسيم التي تعارض احكام هذا القانون[٢٢]

يتضح مما تقدم ان القانون كان مثاليا وان حكومة عبد الكريم قاسم كانت جادة في القضاء الاقطاع وانهاء مشكلة الاراضي عن طريق تحديد مساحة الاراضي وتوزيع ما زاد عنها على الفلاحين وتحديد نوع الاراض وكيفية استسقائها وكذلك اقامة جمعيات تعاونية تساعد الفلاح على استغلال ارضه التي حصل عليها من هيئة الاصلاح الزراعي عن طريق تزويده بالمواد الاولية التي يحتاجها، الا ان تطبيق ذلك القانون في بلد كان قائم على نظام الاقطاع سيؤدي الى مشاكل عديدة سيتم ذكرها لاحقا.

ثانيا: تطبيق قانون الاصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨

اولا : في العراق

شكلت الهيئة العليا للإصلاح الزراعي (٣٣) لجنة موزعة على الوية في العراق وهي (الموصل تسع لجان، اربيل اربع لجان، السليمانية اربع لجان، كركوك اربع لجان، الكوت لجنتين، بغداد لجنة واحدة، الناصرية لجنة واحدة، العمارة لجنة واحدة، الديوانية لجنتين، الحلة لجنة واحدة ، كربلاء لجنة واحدة، الرمادي لجنة واحدة ، البصرة لجنة واحدة، ديالى لجنة واحدة) يرجع سبب هذا التفاوت باللجان الى كبر وصغر مساحة الالوية[٢٣] ولتطبيق عملية الاستيلاء شكلت لجان خاصة سميت (لجان الاستيلاء) استناداً الى المادة (١٩) من قانون الإصلاح الزراعي رقم (٢٠) لسنة ١٩٥٨ وتكونت من رئيس من موظفي الإصلاح الزراعي وعضو من المساحين وعضو من الموظفين الاداريين الذين يعينهم المتصرف[٢٤]

كان عمل اللجان على عدة مراحل منها اعلان الاسماء المشمولة بالاستيلاء وفرز تلك الاسماء حسب مساحة الاراضي التي يملكونها وطريقة الري وارسال الاسماء التي تم فرزها الى الطابوا في كل لواء لغرض التدقيق والتأكد من المعلومات قبل ارسالها الى مؤسسة الاصلاح الزراعي في اللواء التي بدورها ترسلها الى الهيئة العليا للإصلاح الزراعي التي تقوم بإصدار قرارات بالاستيلاء ونشرها في جريدة الوقائع الرسمية، بعدها يتم ارسال الاسماء الى مراكز الشرطة في الالوية لغرض ابلاغ المعنين بقرار الاستيلاء او من ينوب عنهم[٢٥] تضمنت عملية الاستيلاء سيطرت الحكومة على الاراضي الزائدة عن الحد المسموح للملاكين والاحتفاظ بها لغرض اعادة توزيعها عن طريق لجان خاصة سميت لجان الاستيلاء (الابتدائي او المؤقت)

والتي انتشرت في الالوية والاقضية والتي كانت تتألف من موظف الاصلاح الزراعي وعضو اداري يعين من قبل متصرف اللواء وعضو من المساحين[٢٦]

واجهت لجان التسوية مشكلة في تطبيق قانون الاستيلاء بسبب عدم وجود فهارس لدى دوائر الطابو بأسماء الاشخاص الذين تزيد ممتلكاتهم عن الحد الاعلى الذي حدده القانون ، وانما توجد فهارس بأسماء القرى والمقاطعات ضمن الدائرة المختصة مما ادى الى صعوبة في معرفة عدد المقاطعات في مختلف المناطق التي يملكها الاشخاص، ولان الحكومة كانت حريصة على عدم ضياع قسما من الاراضي ولسرعة العمل والانجاز لقانون الاصلاح الزرعي حتم عليها تطبيق المادة الثانية من القانون والتي نصت على كل صاحب ملكية زراعية تتجاوز الحد الاعلى ان يقدم اقرارا شاملا عن كل ما لديه من اراضي الى الهيئة العليا للإصلاح الزراعي والتي بدورها تقوم بنشر اسماء من تقرر أخاضعهم نتيجة التحقق من المعلومات المقدمة لديهم في الجريدة الرسمية بعد ذلك تصدر الهيئة العليا تعليماتها لميعاد تقديم الاقرار والبيانات الواجبة اشتمالها عليه[٢٧]

اصدرت الهيئة العليا للإصلاح الزراعي تعليمات رقم (١) لسنة ١٩٥٨ توضح كيفية تقديم الاقرار والذي كان يحتوي على (اسم صاحب الارض، العنوان، اسم اللواء، اسم القضاء، اسم الناحية التي تقع فيها الاراض الخاضعة للاستيلاء) اضافة الى ارقام المقاطعات والقطع مع وصف شامل لجنس الارض ولسند الملكية وطريقة اروائها والمباني والمضخات والآلات الزراعية التي تحويها الارض وكذلك عدد العوائل الفلاحية والعمال الزراعيين المتواجدين فيها[٢٨] ويقدم الاقرار بنسختين الى اقرب محكمة التي تقوم بأرساله الى الهيئة العليا للإصلاح الزراعي الذي يقوم بدوره من التحقق من المعلومات بأرسال الاقرار الى الطابوا للتأكد من صحة المعلومات وتاريخ الاقرار بعدها ترسل نسخة الى مديرية الاصلاح العامة ونسخة يحتفظ بها صاحب الاقرار على ان تكون مدة تقديم الاقرار لا تتجاوز(٦٠) يوما من تاريخ نشر التعليمات في الجريدة الرسمية لمن هو داخل العراق و(٩٠) يوما لمن هو خارج العراق الا ان عدلت تلك المدة بموجب القانون رقم (٩) لعام ١٩٥٩الى (١٢٠) لكلا الحالتين[٢٩] بعد حصول قسم الاستيلاء على المعلومات من الاشخاص المعلنة اسمائهم وخرائط المقاطعات لتلك الاراضي بعدها تعمل اللجان على ارسال تبليغ الى كافة الاشخاص المعلنة اسمائهم من اصحاب الارض وشركائهم او اقربائهم وتحديد يوم معين للكشف على الارض التي ترمي الاستيلاء عليها ، وعندما يتم الكشف على تلك الاراضي كانت تقوم بتثبيت محضر يسمى (محضر الاستيلاء) يدون فيه المعلومات وتأشر على الخارطة القسم الذي يختاره صاحب الارض لكن بشرط ان لا يعارض ذلك الاختيار

المصلحة العامة ويعرقل عملية التوزيع اي ان لا يجب ان يختار قطع متعددة ضمن الحد الاعلى في اماكن مختلفة لان ذلك سوف يعرقل عمل اللجنة في توزيع تلك الاراضي التي تتطلب تجميعها في مكان واحد ليسهل توزيعها على الفلاحين، او ان يختار المالك الارض قرب مصادر المياه او بين مساكن الفلاحين والتي تخوله التحكم بمصادر المياه او طرد الفلاحين من مساكنهم، لذا وجب على رئيس اللجنة تجنب مثل هذه العراقيل وجعل حصة صاحب الارض محددة في مكان واحد[٣٠]

باشرت الهيئة العليا للإصلاح الزراعي عملها بالحصول على اقرارات من (٣٢١٥) من أصحاب الأراضي الذين يمتلكون مساحات تتجاوز الحد الأعلى المقرر، وقد اعترفوا وأبلغوا الجهات المختصة بواقع ملكياتهم وشملت هذه الأراضي (٩٤٢) مقرأ في المنطقة الشمالية و(١١٦٤) مقرا في المنطقة الوسطى و(١١٤٧) مقرا في المنطقة الجنوبية وأعلنت الهيئة العليا للإصلاح الزراعي بعد دراسة الاقرارات أن (١١٤٧) مالكاً يمتلكون مساحة تقدر بـ (٧,٥٨٠,٢١٢) دونماً تخضع للاستيلاء ، فضلا عن أراضي يملكها (٢٥٦) مالكاً بمساحة (٢,٣٠٧,٦١٨) دونماً وقد بلغت المساحة المستولات في المنطقة الشمالية (٨٥٧,٩١٢) دونماً وفي المنطقة الوسطى (١,٣٥٩,٤٧١) دونماً وفي المنطقة الجنوبية (٩٠,٢٣٥) دونما[٣١]

جدول رقم (١) يوضح ملكية الاراضي الزراعية بعد تفعيل قانون الاصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨[٣٢]

المساحة المملوكة			
اقل من ١٠٠ دونم	من ١٠٠ دونم الى ١٠٠٠دونم من الاراضي السيح ومن ١٠٠ الى ٢٠٠٠ دونم في اراضي الديم	اكثر من ١٠٠٠ دونم	المجموع
١٤,٥ مليون دونم	٥ مليون دونم	٤ مليون دونم	٢٣,٥

يتضح من الجدول ان تقسيم الاراضي جاء حسب المساحة الكلية المسجلة ضمن الملكية العامة فقد قسم الجدول الاراضي وفق قانون الاصلاح الزراعي رقم (٣٠) الذي بين عدد الاراضي التي تبلغ (١٠٠٠) دونم سيحي وبين الاراضي التي تسقى بالأمطار .

بلغ عدد المقرين[٣٣] الذين قدموا استمارات اقراراتهم في جميع الوية العراق حوالي (٣٢١٥)[٣٤] موزعين على الالوية بالصورة التالية (اربيل (١٨١) ، السليمانية (١٠١) مقرا ، الموصل (٤٠٤) ، كركوك (٢٤٥)، بغداد (٢١٠) ، ديالى (٣٢٧) ، الرمادي (٥٢) ، كربلاء

(٤٨)، الكوت (٣٣٨) ، الحلة (٢٢٣) ، الديوانية (٣٣٩)، العمارة (٣٤) ،الناصرية (٥٦٩) ، البصرة (١١٧) ما عدا (٣٣) مقررا الذين تأخروا في تقديم استماراتهم بعد المدة القانونية[٣٥]

بدأت لجان التسوية اعمالها بعد ان قدم المقرين اقراراتهم حسب الالوية فيما كانت اول عملية استيلاء بعد الموافقة في جلستها المنعقدة في ٢ كانون الاول ١٩٥٨ وكان عدد المقرين (٢٠) شخصا موزعين بين ثلاث الوية هي بغداد وشملت (عبد الهادي الجلبي، ورثة عجيل الياور، ورثة حسين السهيل ، ورثة حسن السهيل، حكمت سليمان، عبد النبي الدهري، حمدي الباجه جي) وفي الكوت هم (محمد الحبيب، ورثة علي الحبيب، بلاسم ياسين، عبد المجيد ياسين، ورثة نعيم سركيس، جبر الداود، حسن القصاب، علي كمال عبد الرحمن، فالح القصاب، صالح السعدون، عبد الرضا البندر) والسليمانية هم (حسن علي الجاف، وشوكت احمد الجاف) وقد تم نشر الاقرار في جريدة الوقائع العراقية ذات العدد (٨٩) في تاريخ ٧ كانون الاول ١٩٥٨ بعدها تم الاعلان من قبل الهيئة العليا للإصلاح الزراعي على ان جميع الملاكين الذين تتجاوز مساحة اراضيهم الحد الاعلى مشمولين بالقانون، بعدها اعلنت الهيئة العليا في ٥١٢ ١٩٥٩ ان جميع الملاكين في الوية العراق مشمولين بالقانون[٣٦]

وفي بغداد خضع (٦٨) شخص شملت ابرزهم عبد الهادي الجلبي وورثة كل من عجيل الياور وحسن السهيل وجعفر العسكري ويوسف السويدي اما لواء الكوت خضع اكثر من (٦٠) شخص كان ابرزهم ورثة عبد الرحمن النقيب والشيخ بلاسم الياسين شيخ عشيرة المياح وفي كربلاء كان عدد الخاضعين (٣٧) شخص كان ابرزهم ابراهيم الشهر ستاني وفهد بن محسن الهذال، اما في العمارة فكان عدد الخاضعين (٢٥) شخص ابرزهم مجيد الخليفة وفي الحلة كان عدد الخاضعين(٦٣) شخص ابرزهم السيد هادي القزويني وعبد الوهاب مرجان وفي ديالى خضع(٨٤) شخص للاستيلاء من ابرز الاسماء ال الطالباني وال البرزنجي وال جميل ال الجاف اما في السليمانية فقد خضع للاستيلاء(٧٠)شخص ابرزهم محمود الحفيد وفي الديوانية خضع للاستيلاء(٩٥)شخص من ابرز الاشخاص جعفر القزويني ومحسن ابو طبيخ وفي اربيل خضع (١٠٦) شخص من ابرز الشخصيات في الواء ال بابان وفي الموصل خضع (١٩٥) للاستيلاء من ابرز الاسماء عجيل الياور وفارس بن تركي الفرحان وال جليل وفي كركوك (١١٧) شخص خضع للاستيلاء كان ابرزهم ال الطالباني وال بابان وال الجاف وفي المنتفق (٤٠) شخص كان ابرزهم خيون ال عبيد وعبد المهدي المنتفكي[٣٧]

بعد الاستيلاء على الاراضي تطبيقا لقانون الاصلاح الزراعي وجب ان هنالك فترة انتقالية بين الاستيلاء والتوزيع من اجل اعادة فرز تلك الاراضي وتوزيعها بصورة عادلة لذلك عمدت

الهيئة على وضع الاراضي الاميرية والمستولى عليها تحت اداراتها لتدير شؤونها بواسطة موظفيها ووكلائها التي عينتهم لهذا الغرض في الالوية وحددت واجباتهم والتزاماتهم اتجاه الفلاح عن طريق التعاقد بينهم وبين هيئة الاصلاح الزراعي لقاء نسبة عينية لا تزيد عن (٣%) من مجموع المحصول، والغرض منه تنظيم الفلاحين وتوزيعهم على الاراضي المستولى عليها من اجل المحافظة على مستوى الانتاج خلال تلك المرحلة وعدم التأثر بانتقال الملكية، فسعت الى التعاقد مع الفلاحين بصفة مأجرين واصبح الزراع من خلال ذلك تحت تصرف ادارة الاصلاح الزراعي، وقد تشكلت لجان في الالوية من اجل التعاقد مع الفلاحين على الاراضي المستولى عيها بصورة فردية كانت ام جماعية والعمل على ارشاد الفلاحين في امور الحراثة والبذور وكري الانهر والحراسة وتوزيع المياه [٣٨]

وقد شمل الاستيلاء على المضخات الموجودة ضمن الاراضي المستولى عليها من قبل الادارة المؤقتة للإصلاح الزراعي او التي يمتنع اصحابها عن ادارتها والتي كانت قد نظمت من قبل هيئة الاصلاح الزراعي ضمن قانون الاستيلاء على المضخات الزراعية رقم ٤٥ لسنة ١٩٥٩ وذلك لاستمرار الانتاج الزراعي والمحافظة عليه، وذلك ان شراء مضخات جديدة ونصبها يؤدي الى عرقلة عملية الزراعة وهدر مالا كثيرا وقد اجاز القانون في مادة الاولى الاستيلاء على المضخات في الاراضي المستولى عليها الا في الاراضي الاميرية فانه لم يجيزها[٣٩]

الجدول رقم (٢) يحتوي على الاراضي المستولى عليها والمصدقة من قبل الهيئة العليا للإصلاح الزراعي وفق قانون الاصلاح الزراعي رقم(٣٠)

اللواء	السنة ١٩٥٩	سنة ١٩٦٠	سنة ١٩٦١	سنة ١٩٦٢	المجموع
السليمانية	١٤٦٥٢	٢٩٦٠٨	٢٧٤٢٦	١٢٠٣٤	٨٣٧٢٠
اربيل	_	٢٧١٩٤	١٤١٧٠٦	٤٦٤٧٢	٢١٥٣٧٢
الموصل	_	٨٧٠٣٣	٧٥١٢٧٥	١٧٥٥٠	٨٥٥٨٥٨
كركوك	١٤٦٥٣	٢٦٣٢٦	٧٦٨٧	٢٧١	٤٨٩٣٧
بغداد	١٢٩١٣	٥٨٩٧٦	١٠٢٠٨٨	١٦٨٤٠	١٩٠٨١٧
العمارة	_	_	٤١٦٧٠	_	٤١٦٧٠
الرمادي	_	_	١٥٥١٢	_	١٥٥١٢
الحلة		٧٨٩٨٢	٣٣٨٠٨	١١٥٣	١١٣٩٤٣
ديالى	١٥٥٦٧	٤٢٢٧٣	٢٧٦٢٥	٣١٧٥٩	١١٧٢٢٤
كربلاء	_	٤٢٠٣	٢٠٤٣	٩٤٥	٧١٨٢
الكوت	_	٢٤٤٤٩٣	٢٤٨٥١٩	٦٢٥٨	٥٩٩٢٧٠
الديوانية	_	١١١٥٧٢	٤٩٦٠١	_	١٦١١٧٣

الناصرية	–	–	–	–	–
البصرة	–	–	–	٢٦٧٢	٢٦٧٢
المجموع	٥٨٧٨٨	٨٢٠٨٥١	١٤٣٩٧٢٤	١٣٦٠٧٩	٢٤٥٥٤٤٠

يظهر الجدول ان اغلب الاشخاص الخاضعين للاستيلاء هم من المناطق الشمالية في الوية اربيل وكركوك والموصل بينما المناطق الجنوبية وخاصة لواء العمارة اقل الاشخاص فيها خضوعا للاستيلاء ويرجع ذلك ان لواء العمارة تسيطر علية طبقة اقطاعية تتخذ من إقطاعاتهم وسيلة لاستثمار الاموال بالإضافة الى عدم ورود اسماء بعض الاقطاعيين امثال محمد الصيهود احد شيوخ البو محمد وال بنية شيخ البني لام في قائمة الاستيلاء التي اعلنتها الهيئة العامة للإصلاح الزراعي كما شمل الاستيلاء ورثة الملاكين كمثال ال الجاف الذين كان يبلغ عددهم (٣٧) وال الطالباني (١٧) وال السعدون (٢١) ، اضافة الى خلو القوائم الاستيلاء من اسماء رجالات النظام الملكي امثال صالح جبر ونوري السعيد وجميل المدفعي وغيرهم من السياسيين والتي توضح مدى بعد تلك الطبقة عن الاستثمارات الزراعية وتملكها .

عمدت حكومة الثورة على ضمان تطبيق قانون الاصلاح الزراعي وتوزيع الاراضي على الفلاحين من خلال ايجاد وحدة ادارية تضم الفلاحين فأصدرت قانون الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية رقم ٧٨ لسنة ١٩٥٩ والذي كان يراد منه تنظيم شؤون الفلاحين ورفع مستوى الفلاح من الناحية الاقتصادية والاجتماعية على اعتبار ان ارض العراق معظمها زراعية [٤٠] فعند تطبيق قانون الاصلاح الزراعي حصل تغير على وضع الفلاحين فقد كان عدد الاسر الفلاحية قبل اعلان القانون (١٤٤) الف اسرة كانت تسيطر على(٢,٥) مليون دونم ، الا ان بعد صدور القانون اصبح عدد الاسر الفلاحية التي تملك وحدات زراعية (٤١٧) الف اسرة اي زادت بمقدار (٢٧٣) اسرة تمتلك (١٢) مليون دونم التي كانت اراضي اميرية استقطعت من الاقطاعيين والتي على اثرها زاد عدد الملاكين الى (٤١٧) ملاك بحوزتهم (١٤,٥) مليون دونم ، اضافة الى وجود (٥) مليون دونم بحوزة (٢٠,١٢٦) فلاح دون الحد الاعلى للقانون الاصلاح الزراعي فلم يكم مشمولين به بينما بقيت (٤) مليون دونم تحت سيطرت (٣٢٧٧) من الملاكين الذين خضعوا لقانون والذين كان لهم النصيب الاوفر في اختيار الاراضي الزراعية الواقعة على صدور الانهار التي تمتاز بالأراضي الخصبة وتحكمها بصدور تلك الانهار التي تروي الاراضي البعيدة[٤١] وهذا يدل على ان قانون الاصلاح الزراعي قد اهتم بالملكية الفردية وسعى الى تطويرها وشمول اكثر عدد من الاسر الفلاحية فقد ازدت عدد المليكات الى الضعفين بعد صدور قانون الاصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة [٤٢]

بلغ عدد الاراضي الزراعية التي وزعت خلال السنوت الثلاث الاولى لغاية ١٣ تموز ١٩٦١ حوالي (١٢,٤٩٩) قطعة زراعية بمساحة عمومية بلغ (١,٣٩٨,٣٢١) دونم ، بينما بلغت المساحة الموزعة خلال السنة الرابعة وحدها من (١٤تموز١٩٦١- ١٣تموز١٩٦٢) حوالي (٧٩٩٥) الف من القطع الزراعية بمساحة عمومية يبلغ (٧٢١,٦٦٣) دونم فيما كان عدد القطع المقرر توزيعها خلال الذكرى السنوية الرابعة لثورة ١٤ تموز في تاريخ ١٧تموز١٩٦٢ حوالي (٦١٢٥) قطعة زراعية وبمساحة عمومية بلغت (٤٢٤٢٨١) الف دونم موزعة على تسع مناطق ضمن ست الوية[٤٣] وجدول رقم (٣١) يوضح هذه المعلومات.

جدول رقم (٣) خلاصة المعلومات عن الاراضي التي وزعت لغاية ٣١ ايار١٩٦٢[٤٤]

اللواء	المنطقة	المساحة العمومية بالدونم	المساحة الصافية بالدونم	مساحة الوحدة الاستثمارية	عدد القرى المقترحة	عدد القطع الموزعة	عدد القطع المتبقية
بغداد	منطقة اللطيفية	٦٣٣٦٠	٦٣٣٦٠	٣٥ ـ ٤٠	...	١٢٣٤	٢٥٥
	اراضي ورثة الباجه جي	٣٠٣٣٦	٢٧٩٤٠	٤٠	٤	٤٢٨	١٣
	اراضي ورثة العسكري	٥٤٤٤٦	٣٧٢٤٠	٤٥	٧	١٧٥	٧٠٠
	اراضي ابو غريب	١١٠٧٠	٨٩١٧	٣٦ ـ ٤٠	٤	٢٥٣	٢٤
	اراضي الطوير	١٥٨٢٥	١٣٦٢١٣	٤٥	٢	١٧٩	١٢٢
الكوت	الحسينية	٢٥٨٥٥٧	٢٠٠٥٩٣	٤٠ ـ ٤٨	٢٣	٣٢٨٣	٨٨٣
	النعمانية	٤٣٥٠٠	٣٣٩٧٧	٤٠	٦	٦٥٩	٧
	الشحيمية	٨٢٩٩٠	٧٣٦٧٧	٤٠	١٢	١٠١٣	١٩٥
	الحـــي	١٨٢٦١٥	١٢٤٨٤٠	٤٠	١٦	٢٧٢٩	٤٨١
	كصيبة	٥٦١٧٣	٤٣٥٠٠	٤٠	٣	٣٥١	٤٢٣
الحلة	المسيب الفرع الشرقي	٣٨١٦٠	٣٨١٦٠	٦٠	...	٦٣٢	...
	المسيب الهلالة الجنوبي	٥٠٨٣٠	٥٠٨٣٠	٦٠	...	٧٤٢	٤٢
	الجازية وابو سميج	٥٦٩٢٥	٢٨٦٠٠	٤٠	٧	٦٤٤	٤١
	المهناوية	٣١١٧٠	٢٠٢٥٠	٣٥	٥	٣٤٢	٢٦
السليمانية	سنكسر	٨٥٠٠	٨٥٠٠	١٥ـ١٨	٣	٤٢٥	٢٥
	جوار قورنة	٧٧٠٦	٤٤٣٤	١٢ سيحي ١٧ ديمي	١	١٧٤	...
	بكرة جو	٧٥٠٨	٤٣١٢	١١,٥ سيحي ١٠.٥ ديمي	١	١٦٨	٤
	ميابوراوا	١٦٠١	١٤٦٠	١٢ سيحي ١٢ ديمي	١	٦١	...
	سراو	١٥٨٤٦	١٢٢٢٣	١٥ ـ ٦٠	٣	٤١٧	٩
	خورمال	١٤٥٧١	١٢٢٤٥	١٢ ـ ٦٠	...	٢٤٣	١٣٩

ديالى	خان بني سعد	١٣٤٠٣	٩٩٩٠	١٥ ـ ٣٠	٢	٢١٥	٧٥
	خانقين سيحي	٤٢١٧٧	٣٨١٧٧	٤٠	١٠	٧٠٦	٥٥
	خانقين ديمي	٦٤٩١٤	٢٨٤٠٠	١٠٠	٧	١٩٣	٩٤
	بلدروز	٢٢٥٥٨	٢٠٢٢١	٤٠	٥	٢٢٥	٢١٧
الديوانية	الدغارة	٦٨٢٣٢	٣٠٠٠٠	٣٥ ـ ٤٠	٨	٨٣٠	...
	الحمزة	٣٢٥٠٠	٢٨٢٧٠	٤٠	٧	٥٣٧	١٣٦
كركوك	الحويجتان	٢١٤١٨٦	٢٠٠٨٨٠	٦٠ تمليك ٦٠ ايجار	١٤	٨٩٨	٧٧١
	البو صباح	٢١٢١٤	٢٠٤٣٩	٧٧ ديمي سيحي	...	٥١٤	٢٢
اربيل	اربيل الاولى	١٣٨٤٠	١٣٨٤٠	٨٠	...	١٦٧	٣
	قراج الاولى	٢٢١٢٩١	٥٤٤٨٥	١٠٠ ـ ١٢٠	٧	٢٣٤	١٦٩
العمارة	الجزرة	٢٢٤٢٤	١٧١٥٤	٤٠	...	٢١٨	٧٦٢
كربلاء	المغارسات	١٧٨٤	٩٢٣	...	...	٥٢٩	...
الرمادي	الشخبة	١٣١٦١	٩٦٩١	٤٠ ـ ٥٠	٤	١٤٨	٧٨
الموصل	ربيعة	٥٢٣٠٠	٣٨٠٤٤٢	١٠٠	١٧	٩٢٤	٢٧٤٦
المجموع		٢٣٠٥٩٠٣	١٧٠٤٤٨٣		١٧٩	٢٠٤٩٤	٨٥١٧

نص قانون الاصلاح الزراعي على ضرورة الانتهاء من الاستيلاء والتوزيع للأراضي الزراعية خلال مدة لا تتجاوز خمس سنوات الا انه لم يتم تحقيق الا جزء بسيط بسبب المشاكل المعقدة التي واجهها الاصلاح الزراعي والتي خلقت اوضاعا سيئة في القطاع الزراعي ، اذ بلغت الاراضي القابلة للتوزيع حوالي (١٤,٩٤٥,٤٩٨) دونما لكن ما وزع خلال تلك المدة لا يتجاوز(١,٨٠٠,٤٦١) دونما اي نسبة (١٢.١%) من مجموع الاراضي التي هيأت للتوزيع ، فضلا عن ان هنالك اراضي لم تحسب بسبب عدم صلاحيتها واذا ما جرى عليها استصلاحات اصبحت ضمن الاراضي التي وجب توزيعها والتي قد يصل مجموعها الكلي الى(٢٩,٠٧٠,٦١٢) دونما والتي سوف تخفض نسبة التوزيع من(١٢.١% الى ٦.٢%)[٤٥]

ثانيا : لواء العمارة

مشكلة الاراضي في لواء العمارة لها وضع خاص اختلف عن بقية الالوية فقد كانت اراضيه اميرية صرفه تعود عائديتها الى وزارة المالية وكانت تبرم على شكل عقود مباشرة بين الدولة والملتزم الاول والثاني[٤٦] اذ نص قانون الاصلاح الزراعي في المادة التاسعة والعشرين من الباب الاول على الغاء قانون رقم (٥٣) لسنة ١٩٥٥ الخاص بلواء العمارة وقانون رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢ الخاص بلواء المنتفك وجميع القرارات الصادرة بتسوية الاراضي ما عدا المكتسبة منها الدرجة القطعية[٤٧]

ومن اجل تطبيق قانون الاصلاح الزراعي رقم (٣٠) فقد اصدرت الهيئة بيان جاء فيه تنفيذا للمادة الثانية للقانون بأسماء من تقرر خضوعهم للاستيلاء وعلى من تجاوزت اراضيهم الحد الاعلى المقرر في المادة الاولى من القانون والذي كان عددهم (٢٥) شخصا ، وفي الاول من نيسان ١٩٥٩ صدر قانون رقم (٥١) بيع وتصحيح صنف الاراضي الاميرية والذي تناول تصحيح صنف الاراضي وفق القانون داخل حدود امانة بغداد وخارجها مسافة عشرة كيلو متر وفي حدود بلدية مراكز الالوية ثلاث كيلو متر اما حدود بلديات مراكز الاقضية تكون المسافة كيلو متر ونصف وفي حدود بلديات مراكز النواحي كيلو متر واحد ، وذلك للاستفادة منها في المشاريع الحكومية[٤٨]، ومن اجل دعم الفلاحين وحثهم على رفع وتحسين الانتاج الزراعي اصدر قانون المصرف الزراعي رقم (٥٦) لعام ١٩٥٩[٤٩]

فقد سعدت الحكومة الى توفير المستلزمات الضرورية لتطبيق قانون الاصلاح الزراعي منها تعيين الطرق العامة في تلك التي تجرى فيها التسوية عن طريق اصدار قانون رقم (٦٠) لعام ١٩٥٩ وهو تعديل قانون لتسوية حقوق الاراضي رقم (٢٩) لعام ١٩٣٨[٥٠]

ارسلت مديرية الاصلاح الزراعي في لواء العمارة قائمة بالأسماء الاشخاص الذين قدموا استمارات اقراراتهم للخضوع لقانون الاصلاح الزراعي ضمن لوائهم حتى تاريخ ٢٠ تشرين الاول ١٩٥٩ لأجراء ما يلزم.

جدول رقم (٤) يوضح اسماء المقرين الذين قدموا استمارات [٥١]

ت	رقم الاضبارة	الاسم	الناحية	الملاحظات
١	١٣	محمد بن عبد الحسين بن الحاج محمد رضا الخناق	مركز علي الغربي	
٢	٣١١	حيدر بن ناصر بن ماجد وعبد الحسين ناصر و حسين بن محمد وذياب وشاري ولدى احمد	علي الغربي	
٣	٦٠٥	خالد عبد عون الجاسم	الكحلاء	
٤	٦٠٦	عبد الرزاق محي السعيد	الكحلاء	
٥	٦٠٧	سيد عبد سيد علوان السيد احمد	الكحلاء	
٦	٦٠٨	سعدون العبد عون الجاسم	الكحلاء	
٧	٦٠٩	جاسم حاج سلمان السد خان	عمارة	
٨	٦١٠	حاج فاضل العبد الله ملا احمد	الكحلاء	
٩	٦١١	نعيم الحاج سلمان السد خان	عمارة	
١٠	٦١٢	محي السعيد الملا احمد	الكحلاء	
١١	٦١٣	محمود خضير الملا نرمان	عمارة المجر- الكبير	
١٢	٦١٤	احمد خضير الملا نرمان	عمارة – المجر الكبير	

١٣	٦١٥	ياسين بن موسى الفرج	شيخ سعد	
١٤	٦٩٠	كيوركيس يوسف كيوركيس	شيخ سعد	
١٥	٦٩١	حاج سوراب مراد علي	شيخ سعد	له اراضي في لواء الكوت
١٦	١١٦	يوسف امين ايوب بن محمد	شيخ سعد	
١٧	١١١٤	بهيه بن عبد القادر عبد الرزاق الخضيري	العمارة	له اراضي في لواء ديالى
١٨	١١٤٤	فيصل احمد السلمان الحميد	قلعة صالح	
١٩	١١٤٦	هادي صالح مهدي	علي الغربي	
٢٠	١٢٧٠	نصر الله علوي خان بن غلام رضا خان	شيخ سعد	
٢١	١٧٣٣	مجيد بن خليفه بن وداي	المجر الكبير	
٢٢	١٨١٢	اقليم بنت غلام رضا خان	شيخ سعد	
٢٣	٢٠٧٦	نظيره بنت غلام رضا خان حسين قلي خان	شيخ سعد	
٢٤	٢١١٠	سرور السلطنة بنت غلام خان حسين قلي خان	شيخ سعد	
٢٥	٢١١٧	شمسه (شمس السلطنة) بنت غلام رضا خان	شيخ سعد	
٢٦	٢١١٨	فرجة بنت محمد رشيد المهدي	شيخ سعد	
٢٧	٢٢٠٥	ساميه بنت محمد حسن العلوي	شيخ سعد	
٢٨	٢٢٠٦	علي محمد حسن علوي	شيخ سعد	
٢٩	٢٢٠٧	سعيد رستم محمد	العمارة ـ كميت	
٣٠	٢٢٨٠	صدام الشراع	كميت	
٣١	٢٢٨١	السيدة كليمة عبد العزيز الحاج حطاب الخضري	المجر الكبير	لها اراضي في الكوت وبغداد
٣٢	٢٣٣١	حيدر علوي خان بن غلام رضا خان	شيخ سعد	
٣٣	٢٣٨٦	شاهزنان بنت غلام رضا خان حسين قاي خان	شيخ سعد	
٣٤	٢٦٢٥	نور الدين بن محمد حسن علوي	شيخ سعد	
٣٥	٢٦٣٨	عطيه بنت عبد القادر عبد الرزاق الخضيري	العمارة	لها اراضي في ديالى وبغداد
٣٦	٢٦٤٠	حيدر بن الحاج ياسين بن عبد الرزاق الخضيري	العمارة	له اراضي في ديالى وبغداد والكوت
٣٧	٢٦٤١	منصور علوي خان بن غلام رضا خان حسين قاي خان	شيخ سعد	
٣٨	٢٦٥٩	صالح الحاج حمد الذكير	العمارة	له اراضي في لواء البصرة
٣٩	٢٦١١	حصه بنت عبد الكريم محمد	العمارة	لها اراضي في لواء العمارة
٤٠	٢٦١٢	عبد الكريم الحاج حمد محمد الذكيري	العمارة	له اراضي في لواء البصرة
٤١	٢٦١٣	حسيبة بنت خضير الفرمان	المجر الكبير	
٤٢	٢٧١١	موفي بنت الحاج عبد الرشيد الاكبر	العمارة	لها اراضي في البصرة
٤٣	٢١٢٨	موسى محمود الشابندر بن الحاج سلمان الشابندر	العمارة	له اراضي في بغداد والرمادي وديالى
٤٤	٢١٥٨	ورثة ابراهيم محمود الشابندر		له اراضي في بغداد والرمادي وديالى
٤٥	٢١٥٩	وحيدة السيد ابراهيم	الكحلاء	
٤٦		سليمه بنت الحاج نجم البدران	قلعة صالح	

يتضح من الجدول ان الاسماء قد شملت على الورثة من المالكين وكذلك على ما يملكونه من اراضي سواء كانت ضمن الواء او في الوية اخرى فقد اكد قانون الاصلاح الزراعي ان لا يتجاوز المالك الحد الاعلى للملكية في جميع انحاء البلاد .

تعرضت حكومة عبد الكريم قاسم لعدة ضغوطات في بداية حكمها من قبل قوى البرجوازية واليمينية الاقطاعية التي كانت مهيمنة في عهد النظام الملكي من اجل ادخال تعديلات على قانون الاصلاح الزراعي لصالح كبار الملاكين والاقطاعيين والتي اسفرت على تعديل بعض نصوص قانون التسوية لتنسجم معه كما ان التطورات التي احدثتها الثورة اقتضت اعادة النظر في النصوص الاخرى لذلك صدرت عدد من القوانين الذيلية التي كان الغرض منها تعديل فقرات في قانون الاصلاح الزراعي ر ٣٠ لسنة ١٩٥٨ لتلائم طبيعة المجتمع ولتخفيف الضغط على الحكومة[٥٢] فقد كانت اللجنة الرابعة المنوطة بأعمال التسوية في لواء العمارة اذ عملت على تسوية الاراضي موزعة على الاقضية والنواحي وهي (المشرح – الكحلاء) والتي تقع جنوب شرقي لواء العمارة وفي (العمارة – الكميت) وهي الشريط الممتد من وسط الى شرق لواء العمارة وفي (المجر الكبير – الميمونة) والتي تقع وسط وغرب اللواء وفي (قلعة صالح) وتقع في جنوب لواء العمارة [٥٣] اذ خضع خلال الاعلان الاول للاستيلاء (٢٥) مقرا بعد تقديم اقراراتهم الى السلطة المحلية في اللواء وكانت تتضمن اسماء المالكين ومساحة الاراضي التي يمتلكونها كما الجدول

جدول رقم (٥) يوضح اسماء المقرين مع مساحة الاراضي التي يمتلكونها في اللواء[٥٤]:

ت	الاسم	المساحة
١	مجيد الخليفة	٢٣٤٣٤
٢	ياسين موسى الفرج	٦٦٣٧
٣	جاسم الحاج سلمان سدخان	١٩٨١
٤	نعيم الحاج سلمان سدخان	٣٧٣٣
٥	حسيبة خضر الملا فرمان	٩٢١٧ مشاع
٦	كوركيس يوسف كوركيس	٤٦١٦
٧	يوسف ايوب محمد	٣٤٢٢
٨	سعدون عبد عون جاسم	٢٦٤٠
٩	خالد عبد عون جاسم	٢٦٣٩
١٠	محي السعيد ملا احمد	٢٠٧٤
١١	فاضل عبد الله الملا احمد	٢٠٦٦
١٢	عبد الرزاق الملا سعيد	١٠٣٠
١٣	عبد السيد علوان السيد احمد	١٠٣٠
١٤	محمد حسن علوي (ورثة)	٤٣٧٤
١٥	حيدر علوي خان	٤٣٧٤
١٦	ناصر الله علوي	٤٣٧٤
١٧	سرور السلطنة	٤٣٧٤
١٨	شمسه (شمس السلطنة)	٤٣٧٤
١٩	شاه زنان غلام	٤٣٧٤

٢٠	اشرف الملك يد الله خان	٤٣٧٤
٢١	منصور علوي خان	٤٣٧٤
٢٢	عباسية غلام	٤٣٧٤
٢٣	نضيرة غلام	٤٣٧٤
٢٤	اقليم خان	٤٣٧٤
٢٥	محمد عبد الحسين بن الحاج محمد رضا الخناق	١١٨٥
المجموع	٢٥	١٩٤٦٠٧

يتضح من الجدول انه أحتوى على معظم ملاكي لواء العمارة الذين قدموا الاستمارات الخاصة بالإقرار بكل املاكهم ولم تحتوي على اسماء الاقطاعيين الذين كانت تحت ايديهم اراضي واسعة امثال شيوخ ال بنية شيوخ البني لام ومحمد الصيهود شيخ البو محمد .

بدأت مهام اللجنة في لواء العمارة عن طريق الاستيلاء والتقدير على اراضي المقر مجيد بن خليفة بن وداي بمساحة (٢٢,٤٣٤) دونم في قلعة صالح – المجر الكبير حسب الامر الاداري المرقم (١٨٤٢) والمؤرخ في ١٧ ايلول ١٩٥٩ والمنشور في جريدة الوقائع العراقية ذي العدد ٢٠٤ وكان الاستيلاء بصورة اعتيادية[٥٥] وخلال ذلك اصدرت مديرية الاستيلاء والتوزيع العامة قائمة بأسماء الاشخاص المعلنين غير مستولى على اراضيهم والمؤيدة استمارات اقراراتهم من دائرة الطابو بتاريخ ٩ تشرين الثاني ١٩٥٩ وانشاء جداول تدقيق المعلومات الواردة في استمارة اقرار بقية الاشخاص المذكورين والمعلنين غير المستولى على اراضيهم والتي اودعت الى دائرة الطابو وتأييد المعلومات في الجدول المذكور من قبل دائرة الطابو وكان عدد المقرين (١٤) مقر يبدا من ياسين موسى الفرج وينتهي بفرجه بنت محمد رشيد[٥٦]

كان عمل لجان التسوية في اللواء يتطلب وقتا وجهدا طويلا بسبب بطئ مسح الاراضي وجرد اعداد الساكنين في الاقضية والنواحي وقلة موظفيها مما ادى الى تأخر عمليات الاستيلاء في اللواء وعدم انجاز التسوية بالسرعة المطلوبة، وكذلك عمدت الحكومة الى اعادة التسوية للاراضي التي تمت تسويتها ولم تصدر بها الدرجة القطعية قبل صدور قانون الاصلاح الزراعي ٣٠ لسنة ١٩٥٨ عن طريق تعديل حدود الادارية للأقضية والنواحي لتكون من ضمن الاراضي المستولى عليها لتحديد صنفها وبعد ذلك تقوم الهيئة بتوزيعها[٥٧]

ومن اجل اصلاح مساحات واسعة من الاراضي في لواء لكي يتم توزيعها على الفلاحين فقد عملت وزارة الزراعة بتاريخ ١٥ شباط ١٩٥٩ على أنجاز تطهير جدول المجرية[٥٨] بفرعيه (البطاط و أبو العيش) وذلك لتأمين مساحة أروائية تقارب الـ (١٣٢٥٠) دونم خلال الموسم الزراعي الصيفي باستخدام المكائن الحكومية وقدرت تكلفة المشروع (١٠٧٦٠) دينار، هذا وتم تنفيذ حفر جدول الشذيرية في العمارة من الجانب الأيمن لجدول البتيرة بطول يبلغ (١٤) كيلو مترًا من اجل توصيل مياه الشرب إلى عشيرة البزون ، وفي ٢ نيسان ١٩٥٩ تم ري أراضٍ

تزيد مساحتها عن(٣٠٠٠) دونم خلال الموسم الزراعة الصيفية بتكلفة قدرت (١١٤٠٠) دينار[٥٩]

وقد اصدرت لجنة الاستيلاء في لواء المشكلة بموجب الامر الديواني المرقم (٧٦٤٦) والمؤرخة في ١٤ كانون الاول١٩٥٩ وملحقه ذي العدد (٢٣٢٤) والمؤرخ في ٢٨شباط١٩٦٠ والمكونة من رئيسها حميد حسين الساكني وعضوية كل من مدير ناحية المشرح علي الامي والمساح الاول عبود خميس لأصدرا قرار استيلاء بحق ما جاوز الحد الاعلى من المقرر من اراضي (محمد عبد الحسين بن الحاج محمد رضا الخناق) المعلن خضوعه للاستيلاء بموجب قرار الهيئة العليا والمنشور في جريدة الوقائع الرسمية ذي العدد (١٣٤) وبتاريخ ٢ اذار١٩٥٩ ، اتخذت اللجنة عدة قرارات استنادا الى المواد الاولى والرابعة من قانون الاصلاح الزراعي رقم ٣٠ وتعديلاته والتعليمات الصادرة بموجبه والذي جاء في محضر الاستيلاء المؤرخ في ١٦اشباط١٩٦٠ قرارتها وهي كالتالي[٦٠]:

اولا : وافقت اللجنة على ما احتفظ به صاحب الارض لنفسه من اراضي وجنبته وهو ما يلي :

القطعة المرقمة (١٤٥) من المقاطعة المرقمة (١) التابعة لمركز قضاء علي الغربي الممنوحة له باللزمة والتي تسقى بالواسطة والبالغة مساحتها (٥١٦) دونم و(٨) اولكات[٦١] .

القطعة المرقمة (١٤٦) من المقاطعة (١) التابعة لمركز قضاء علي الغربي الممنوحة له باللزمة التي تسقى بالواسطة والبالغة مساحتها (٩) دونمات و (١٢) اولك .

القطعة المرقمة (١٤٩) من المقاطعة المرقمة (١) والتابعة لمركز قضاء علي الغربي والممنوحة له باللزمة والتي تسقى بالواسطة وتبلغ مساحتها (٨٤) دونم و(١٢) اولك .

القطعة المرقمة (١٥٠) من المقاطعة المرقمة (١) التابعة لمركز قضاء علي الغربي الممنوحة باللزمة والتي تسقى بالواسطة وبالغة مساحتها (٩٨) دونم .

القطعة لتي تسقى بالواسطة والمرقمة (١٤٨/١) من المقاطعة رقم (١) ضمن قضاء علي الغربي والممنوحة له باللزمة والبالغة مساحتها(٢٩١) دونم و(١٧) اولك المفرزة من قبل اللجنة من القطعة الاصلية رقم (١٤٨) من مقاطعة رقم (١) المذكورة اعلاه .

المضخة العائدة لصاحب الارض مستقلا والمرقمة (١٤٨/٢) من مقاطعة رقم (١) والتابعة لمركز قضاء علي الغربي والبالغة مساحتها (١٨٥) دونم و(١٩) اولك والمفروزة من قبل اللجنة .

ثانيا : الاستيلاء على القطعة التي تسقى بالواسطة المرقمة (١٤٨/٢) من المقاطعة رقم (١) التابعة لمركز قضاء علي الغربي البالغة مساحتها (١٨٥) دونما و(١٩) اولك والمفروزة من القطعة الاصلية الممنوحة باللزمة .

بلغ عدد المقربين في لواء العمارة لغاية ٣١ ايار ١٩٦٠ حوالي (٣٥) مقر بمساحة قدرت حوالي (١١١,٩٣١) دونم في حين المعلن عنهم كان (٢٩) شخص اما المستولى عليهم (٣) اشخاص ضمن مساحة (٢٥,٠٤١) دونم ، وقدر عدد الاراضي المهيئة للتوزيع خلال نفس التاريخ حوالي (٤٢,٤٠٠) دونم على (٩٢١) فلاح ، اما الاراضي الاميرية المستولى عليها كانت تبلغ (٢٢,٤٣٤) من مجموع مساحتها الكلية (٤٢٢,٦٧٨) دونم[٦٢] وفي تاريخ ١٩حزيران١٩٦٠ تم الاستيلاء على الاراضي الواقعة ضمن القطعة رقم (٤) من المقاطعة (٤٢)العائدة للمقر كوركيس يوسف كوركيس التابعة لناحية شيخ سعد وبتاريخ ٢٠ حزيران١٩٦٠ قامت اللجنة بالاستيلاء على القطعة (٥) من مقاطعة رقم (٤٤) العائدة للمقر يوسف ايوب محمد ضمن مقاطعة شيخ سعد ايضا وبتاريخ ٢١ حزيران ١٩٦٠ قامت اللجنة بالاستيلاء على القطعة رقم (١) من المقاطعة (٣٣) والقطعة (٢) من المقاطعة رقم (٣٠) العائدة للمقر ياسين موسى الفرج والتابعة لناحية شيخ سعد[٦٣] وخلال ذلك طالبت لجنة الاستيلاء بخرائط اراضي المقرين كوركيس يوسف كوركيس وياسين موسى الفرج ويوسف الايوبي بناحية شيخ سعد وارسال مساح اخر لا تمام عملية المسح والاستيلاء بسبب التأخير ، وقد ارسل المساح حبيب خليل لإكمال المسح التفصيلي بمقاطعة (باكساية) التابعة لناحية شيخ سعد والعائدة لورثة والي بشتكوه لغرض مسحها والاستيلاء عليها ، اما مقاطعتي الظليمته الشرقية والغربية فقد اكتمل المسح التفصيلي لهما واستولت اللجنة على ما زاد عن الحد الاعلى من الاراضي التابعة للمقرين سعدون وخالد ولدى عبد عون من المقاطعة المذكورة التابعة لناحية الكحلاء قضاء قلعة صالح واستولت اللجنة كذلك على ما زاد عن الحد الاعلى المقرر قانونا من اراضي المقربين محي السعيد وعبد الرزاق محي والحاج فاضل عبد الله والسيد عبد القريب العاجل ، وقد قدم كل من السيد مجيد السد خان والسيد حسن السيد خلف والسيد خلف الموسى والحاج ناموس الحاج سالم عرائض لمديرية الاصلاح الزراعي في لواء العمارة يطالبون فيها الاستيلاء على المضخات العائدة لهم والمستولى عليها من قبل لجنة الاستيلاء ومنها مضخة السيد مجيد السيد والواقعة بأراضي ابو سبع التابعة لناحية الميمونة بالإضافة الى المضختين العائدتين الى (حسن السيد خلف) الواقعة في قضاء قلعة صالح ومضخة الحاج ناموس ومضخة خلف الموسى الواقعتين في قضاء علي الغربي[٦٤]

كانت التقارير الشهرية التي ترسل الى مديرية الاستيلاء العامة غير دقيقة بسبب قلة خبرة الموظفين وعدم توفر الخرائط والاسراع في عملية الاستيلاء الى حدوث اخطاء مما دفع (فائق هوشيار) مدير الاستيلاء والتقدير العام الى مخاطبة رئاسة لجنة الاستيلاء في لواء العمارة بتاريخ ١٥ اب١٩٦٠ الى تأجيل الاستيلاء على مقاطعات الخاصة بالمقرين محي السعيد وفاضل عبد الله وسعدون خالد ولدي عبد الجاسم بسبب ان المسح قد جرى منذ مدة وان الخرائط

غير محبره وغير تامة وطالبت المديرية بتنسيب المساح الاول توفيق ابراهيم لانجاز اعمال القياس[٦٥] وفي ٢٢ اب١٩٦٠ تمت تسوية اراضي قضاء العمارة مقاطعة رقم (١) قصبة العمارة[٦٦] والتي اعتبرت جميع قطعها مستثناة من التسوية بموجب بيان وزارة العدل المنشور في الجريدة الرسمية بعددها (٣٩٨) وذلك لان حدود المقاطعة ضمن بلدية العمارة[٦٧] وفي ١٦ كانون الاول ١٩٦٠ ارسلت قائمة تحتوي على تفاصيل استيلاء باسم المقر (فيصل احمد السلمان) الذي يمتلك مساحة(١٤٩٥) دونم والذي نشر في الجريدة الرسمية ذي العدد (٤٥١)[٦٨]

التي كانت ضمن المناطق المهيئة للتوزيع في لواء العمارة الداخلة في خطة التوزيع لسنة (١٩٥٩ – ١٩٦٠) هي مناطق العمارة وقلعة صالح – المجر الكبير (الجزرة) ، وقد كان ضمن المعلومات الاحصائية الواردة في استمارة طلب انتفاع الفلاحين خلال توزيع الاراضي في ناحية المجر الكبير ضمن قضاء قلعة صالح في لواء العمارة ، اذ بلغ مجموع عوائل الفلاحين في منطقة الجزرة (٩٥٩) عائلة[٦٩] خلال ذلك تم نشر تسوية اراضي مقاطعة رقم (٦) العيداوية وهور ام الفشك الواقعة جنوب ناحية المجر الكبير المتكونة من (١٤) قطعة حسب قانون تسوية الاراضي رقم (٢٩) لعام ١٩٣٨ اميرية مفوضة بالطابو لكونها بساتين[٧٠]

وفي قضاء الميمونة نشرت تسوية مقاطعة رقم (١٤) ربع ام عين الواقعة شرق القضاء والمتكونة من خمسة قطع ومتروكات عدد اثنين بتعيين القطع المرقمة (٢,٥) ملك صرف وفق قانون رقم (٦١) لعام ١٩٦١ والقطعة رقم (٤) اميرية ممنوحة بالزمة وفق قانون التسوية والقطعتين المرقمة(١,٣) اميرية صرفة باسم وزارة المالية اما المتروكات للنفع العام ، وفي ١٧ تشرين الاول ١٩٦١ اعيد تسوية اراضي مقاطعة رقم (١) ابو طلي التابعة لناحية علي الشرقي بتعيين سبعة قطع ممنوحة باللزمة وفق قانون توزيع الاراضي في لواء العمارة رقم (٥٣) لعام ١٩٥٥ و(١٦) قطعة اميرية باسم وزارة المالية وفق قانون التسوية وسبعة قطع لوقوع الاستئناف على قرارات تسويتها وفق قانون توزيع الاراضي (٥٣) لعام ١٩٥٥ والغاء قراراتها واعادة تثبيت صنوفها بقانون التسوية ١٩٣٨بتعيينها اميرية صرفة باسم وزارة المالية [٧١]

وفي١٢ تشرين الاول١٩٦١ صادقت الهيئة العليا بكتاب رسمي الى رئاسة لجنة الاستيلاء في العمارة بشان الاستيلاء الحد الاعلى من اراضي مجيد بن خليفة بن وداي والذي جاء في الفقرة الاولى من قرار هيئة الاستيلاء تجنيب الحد الاعلى للملكية والذي تضمنت كالتالي[٧٢] :

١- القطعة المرقمة (١/٢) من القطعة الاصلية المرقمة (٣) من المقاطعة رقم (٤) الجزرة والبالغة مساحتها (٥/٢٤٣) دونم.

٢- القطعة المرقمة (١/٢) من القطعة الاصلية المرقمة (١) من المقاطعة المرقمة (٤) الجزرة ومساحتها (٢٥٦/٢٠٠) دونم .

٣- القطعة المرقمة (١/١)من القطعة الاصلية المرقمة (١) من المقاطعة المرقمة (٤) الجزرة ومساحتها (٥٠٠) دونم .

وفي الفقرة الثانية من القرار الهيئة العليا وجد ان البساتين الواقعة في مركز قضاء قلعة صالح وفي ناحية المجر الكبير لم تكتسب احقيتها الدرجة القطعية ولا تزال دعاويها موضع النظر لدى المحاكم المختصة لذلك قرر ارجاء النظر في تجنيبها له حتى يصدر قرار نهائي بعائدتيها فان ثبتت له واختارها يجنب له ما يختار منها ويستولى على ما يعادلها من المساحة المجنبة له من المقاطعة (٤) الجزرة كما يستولى على ما تبقى من مساحة البساتين .

وفي ١٧ تشرين الاول تمت تسوية مقاطعة رقم (٧) البرهان التابعة لقضاء الميمونة المتكونة من (١٢) قطعة ومتروكة واحدة وقد صدرت قرارات تسويتها اميرية صرفة باسم وزارة المالية [٧٣]

خاطبت مديرية الاستيلاء والتقدير العامة في ١٦تشرين الثاني١٩٦١ مديرية الاستيلاء في اللواء عن سبب تاخير الاستيلاء على المقرين الذي سبق ان اعلن خضوعهم للاستيلاء ولم يتم الاستيلاء على ما جاوز الحد الاعلى من اراضيهم وارفقت كتابها بقائمة تحتوى على اسمائهم كما في الجدول التالي :

جدول رقم (٦) يبين اسماء المقرين الذين سبق ان أعلن عن خضوعهم ولم يتم تطبيق القانون بحقهم [٧٤]:

رقم الاضبارة	الاســـم	المساحة بالدونم	الملاحظات
١	حسيبة خضير الملا فرمان	٦٥٦٥	
٢	حيدر علوى خان بن غلام رضا خان	٤٣٧٤	
٣	نصر الله علوى خان بن غلام رضا خان	٤٣٧٤	
٤	سرور السلطنة بنت غلام رضا	٤٣٧٤	
٥	شمسه (شمس السلطنة) بنت غلام رضا	٤٣٧٤	
٦	شاهزنان غلام رضا خان	٤٣٧٤	
٧	اشرف الملك يد الله خان	٤٣٧٤	
٨	منصور علوى خان بن غلام	٤٣٧٤	
٩	عباسية بنت غلام رضا	٤٣٧٤	
١٠	نظيرة بنت غلام رضا	٤٣٧٤	
١١	اقليم خان بنت غلام رضا	٤٣٧٤	
١٢	محي السعيد الملا حمد	٢٠٦٠	
١٣	جاسم الحاج سلمان سد خان	١٩٨١	
١٤	اسماعيل خضير الحاج عباس	١٩٢٦	
١٥	نعيم الحاج سلمان السد خان	٣٧٣٣	
١٦	فيصل احمد سلمان الحميد	١٤٩٥	
١٧	علي محمد حسن علوى	١٠٩٣	

١٨	فرجه بنت محمد رشيد العبيدى	١٠٩٣	
١٩	ساميه بنت محمد حسن علوى	١٠٩٣	
٢٠	نور الدين بن محمد حسن علوى	١٠٩٣	
٢١	عبد الرزاق محي السعيد	١٠٣٠	
٢٢	عبد السيد علوان السيد احمد	١٠٣٠	
٢٣	يوسف ايوب محمد	٥١٢٣	
٢٤	خالد عبد عون الجاسم	٢٦٣٩	

يتبين ان الهيئة العليا قد اكدت على الاسراع بإنجاز اعمال الاستيلاء على ما زاد من الحد الاعلى للمعلنين الباقين وارسال المعلومات الخاصة بعدد المقرين الذين خضعوا للاستيلاء مع بيان مساحة الاراضي المستولى عليها والمحولة من مرحلة القرار الى مرحلة التطبيق وبيان سبب عدم خضوع البعض ممن صدرت بحقهم قرارات الاستيلاء خوفا من الممارسات التي كان متوقع حدوثها من اصحاب الاراضي والتي تعبر عن رفضهم للقرارات الصادرة .

وفي بداية كانون الثاني ١٩٦٢تم اعادة تسوية مقاطعات ناحية كميت ابتداء بمقاطعة رقم (١٧) قسم من الثلث الشرقي المنشورة تفاصيلها في جدول رقم (٢٣) بتعيين القطع المتبقية وعددها (٩) اميرية صرفة باسم وزارة المالية بعد ان كان ممنوحة باللزمة قبل نفاذ القانون الاصلاح الزراعي رقم (٣٠) ، وتم تسوية مقاطعة رقم (١٦) قسم من ثلث الثلث الشرقي ناحية كميت والمتكونة من (٤٦) قطعة ومتروكات (١,٧) وعند تعيين قطعها تبين ان (٤١) قطعة ممنوحة باللزمة وفق احكام قانون (٥٣) لعام ١٩٥٥ و(٥) قطع اميرية صرفة باسم وزارة المالية وفق قانون التسوية والمتروكات للنفع العام ، وفي ٢٧ شباط ١٩٦٢تم تسوية مقاطعة رقم (١٨) قسم من الثلث الشرقي المتكونة من (٥٠) قطعة بتعيين (٤٨) قطعة ممنوحة باللزمة وفق قانون توزيع لواء العمارة رقم (٥٣) لعام ١٩٥٥ اما القطعتين تم تعيينهن ملك صرف باسم وزارة المالية [٧٥]

وجرت تسوية اراضي قضاء الميمون الواقعة جنوب غرب مركز المحافظة ضمن مقاطعة رقم (٥) الرفاشية الواقعة جنوب غرب القضاء التي تتكون من (٦) قطع والمتروكات (١٤,١٥,١٣,١٢,١١,١٠,٩) والتي نشرت بالجريدة الرسمية بالعدد (٦٣٢) والمؤرخ في ١٤اذار١٩٦٢[٧٦] وفي ٢٧ اذار ١٩٦٢ جرت تسوية مقاطعة رقم (١٠) هور الجكة والعروكة في ناحية المشرح المتكونة من قطعة واحدة والتي اعتبرت اراضي اميرية تابعة لوزارة المالية حسب قانون تسوية الاراضي ١٩٣٨ ، وخلال العدد نفسه صدرت تسوية المقاطعة رقم (٢٢) قسم من العفينية التابعة لناحية كميت اذ اعيد تسوية (٤١) قطعة حسب قانون رقم (٥٣) لسنة ١٩٥٥ الخاص بلواء العمارة بتعيين تلك القطع اميرية مفوضة بالطابو [٧٧]

كانت مديرية الاستيلاء والتقدير حريصة على تطبيق القوانين الخاصة بالاستلاء والاوامر المعلنة ، فقد نظمت جداول خاصا بالمعلومات لعدد من المقرين كحصه بنت عبد الكريم الذكير المرسلة بتاريخ ٢٧ اذار ١٩٦٢ ضمن ناحية شيخ سعد وذلك لإنجاز الاستيلاء على ما زاد من الحد الاعلى[٧٨] وفي ١١ ايار١٩٦٢ نشرت قائمة استيلاء بحق كل من عز الدين بن علي بن رستم النقيب ضمن مساحة (١٦٧٤٤) دونم منها حوالي (١٦١٦٠) دونم من الاراضي[٧٩] المشاع[٨٠] وسهراب بن مراد ضمن مساحة (٤٦٦٤) منها حوالي (٤٦٤٨) مشاع ضمن ناحية شيخ سعد[٨١] وفي ٢٩تموز ١٩٦٢ تم تسوية اراضي ناحية المشرح مقاطعة رقم (١٣) الشبيبية والمطشرات المتكونة من ستة قطع بتعينها اميرية صرفة تابعة للمالية [٨٢] وخلال تقرير لجنة الاستيلاء في لواء العمارة الصادر في ١٢تشرين الثاني١٩٦٢ والذي يشير فيه الى الفقرة الخامسة من المادة الثالثة من تقرير الاستيلاء والخاص بالاستيلاء على ما زاد من الحد الاعلى من اراضي المقر علي راضي الحاج ياسين الخضيري الواقعة قي قضاء العمارة واصدار القرار بالسرعة الممكنة[٨٣] وفي المجر الكبير اكدت مديرية الاستلاء والتوزيع على الفقرة الاولى من المادة الثالثة من تقرير مديرية قسم الاستيلاء ضمن العدد (١١٣٣٠) والمؤرخ في ١٢تشرين الثاني١٩٦٢ الخاص بالقطعتين (٢ ,٣) ضمن المقاطعة الاولى من المجر الكبير والخاصة بالمقر (حسيبة خضير ملا فرمان) المعروضة امام محكمة تمييز العراق[٨٤] لغرض نقض عملية الاستيلاء[٨٥]

وفي الكحلاء فقد قامت اللجنة بالكشف الموقعي على القطعة المرقمة (٥) من المقاطعة الثانية المسماة بالظليمة الشرقية والغربية في ناحية الكحلاء والعائدة للمقرين المعلنين كل من الحاج عبد الرزاق محي السعيد والحاج فاضل العبد الله والسيد عبد السيد علوان وشريكهم غير المقر فائق مقداد والذي كان وكالة عن اخيه طارق مقداد وذلك بتاريخ السابع والعشرين من تشرين الثاني ١٩٦٢ واستمر الكشف سبعة ايام حيث اكتمل الكف في يوم ٤ كانون الاول١٩٦٢ وقد اوعزت اللجنة الى المساح للقيام بالمسح العام على القطعتين (٢,١) من المقاطعة (١٢) العائدة للمقر المعلن صدام شياع الفحل من اجل اصدار قرارها النهائي الخاص بالقطع التي تم الكشف عنها[٨٦] نلاحظ ان الهيئة العليا كانت تطالب لجان التسوية بتقديم تقارير شهرية توضح عملية الاستيلاء ومدى دقتها وفق الاسماء التي كانت لديها ويعود ذلك لرغبة الحكومة في اكمال اعمال اللجان خلال المدة التي حددتها وهي خمسة سنوات من تاريخ صدور القانون .

وذكر تقرير شهري ارسلته لجنة الاستيلاء في لواء العمارة الى مديرية الاستيلاء والتقدير العامة وضحت فيه ان المدة من ١ كانون الثاني١٩٦١ لغاية ٣٠ كانون الثاني١٩٦٢ بلغ عدد المقرين الذين اصدرت اللجة قرارات بحقهم اربعة مقرين صدرت بحقهم اربعة قرارات وخلال ذلك

تم اكمال جميع القرارات المعادة وبلغ عدد الاشخاص المعلنين ولم يتم الاستيلاء على اراضيهم اربعة عشر مقر في حين بلغت مساحة الاراضي التي يملكونها حوالي (٥٧٩٦٦) دونم ، خلال ذلك تم الاستيلاء على ثلاث مضخات خلال تلك المدة وهي مضختين لطيف السيد مهدي ومضخة سليمة نجم البدراوي كما ان اللجنة قامت بالكشف على القطع (١,٢) من المقاطعة (٣٢) التابعة لشيخ سعد والعائدة لورثة والي بشكوه وشركائه وهم تسعة مقرين يمتلكون من الاراضي قدرها (٤٨١٢٢) دونم [٨٧] هذا وقد بينت اللجنة ان محاضر الاستيلاء اكتملت وارسلت المرتسمات الى المديرية العامة بموجب الكتاب المرقم (١٦٦٦) في ٢٠ كانون الاول ١٩٦٢ ولم ترد المديرية العامة على تلك المرتسمات وقد ضحت اللجنة ان التأخير الحاصل في اصدار القرارات الخاصة بالأراضي ، وقد بين التقرير ان المقرين محي السعيد والحاج فاضل قد قدما سندات مصورة من الكاتب العدل قبل ١٤ تموز ١٩٥٨ حول بيع وشراء اسهم القطعة رقم (٢١) في الشبانه وسيصدر قرار الاستيلاء على اراضيهم خلال الاسبوع الاول من تشرين الاول علما انهم يمتلكون من الاراضي حوالي (٨٢٤٠) دونم ، وقد وضح التقرير ان المسح جاري في اراضي المقر صدام الشياع الذي نشر في الجريدة الرسمية ذي العدد (٦٨١) والمؤرخ ٥ تموز ١٩٦٢ وسيتم الاستيلاء على اراضيه خلال الشهر وذكر ان المقر حسيبة خضير الملا فرمان لم يذكر اسمها ضمن الفقرة السابعة من الكتاب المرقم(٢١٦٣) في تاريخ ١٤شباط١٩٦١ بسبب تأجيل الاستيلاء عليها[٨٨]

يتضح مما سبق ان عمليات الاستيلاء السريعة ولدت حاله من الرفض والتذمر لدى الملاكين ، فقد قدم عدد من الملاكين عرائض لمحكمة التمييز لغرض البت في بعض الاراضي التي تم الاستيلاء عليها مدعين انها ضمن الحد الاعلى المقرر للملكية اذ كانت التقارير تؤكد سير عملية الاستيلاء بصوره اعتيادية رغم الاعتراضات من قبل المقرين التي قدمت لدى محكمة التمييز للنظر في عمليات الاستيلاء والتي سببت في بطئ عملية الاستيلاء والتوزيع .

نشرت في ٢١ ايار١٩٦٢ تسوية اراضي مقاطعة رقم (٨) المحدر التابع لناحية الكحلاء والتي تكونت من (٦) قطع اذ تم تعيين القطعة رقم (١) اميرية صرفة والثانية فقد تم تسويتها قبل صدور قانون الاصلاح الزراعي ٣٠ اما القطع (٣,٤,٥,٦) تم تعيينها ملكا صرفا في حين تم تعيين المتروكة رقم (١١) للنفع العام ، وفي ٢٥ تشرين الاول ١٩٦٢ تم تسوية مقاطعة رقم (١٤) البطيبطية والعلوة في قلعة صالح ناحية ميسان والمتكونة من خمسة قطع ومتروكة واحدة بتعيين القطع (٢,٣,٤) ملكا صرفا والقطع (١,٥) مفوضة بالطابو اما المتروكة تم تعيينها للنفع العام [٨٩] وفي ناحية المشرح باشرت لجان التسوية عملها التي تتكون من (٢٦) مقاطعة اذ تم تسوية عدد من اراضي ضمن تلك المقاطعات ففي المقاطعة رقم (١) هور السنافية التي تتكون

من قطعة واحدة اميرية صرفة تابعة لوزارة المالية ، والمقاطعة رقم (٢) الجبيسه المتكونة من (١٤) قطعة والمتروكات (١,٢,٣) تمت تسوية اراضيها ضمن الامر الاداري ذي العدد (٧٦٩) والمؤرخ في ٣ شباط١٩٦٣ والتي صنفت اميرية صرفة وتم تسوية اراضي مقاطعة رقم (١٤) هور السناف الشمالي وتل محطب التي تتكون من ثمانية قطع باعتبارها اميرية صرفة تابعة لوزارة المالية، واراضي مقاطعة رقم(٢١) الدويريج الجنوبي المتكونة من ثمانية قطع بتعيين صنفها اميرية صرفة تابعة للمالية والمقاطعة رقم (٢٢) الفكة التي تتكون من (١١) قطعة والمتروكات (١٢,٢٥,٢٧) اذ تم تعيينها اميرية صرفة باسم وزارة المالية والمتروكات للنفع العام حسب قانون التسوية رقم (٢٩) لعام ١٩٣٨ ، واراضي مقاطعة رقم (٢٤) هور غزيله والسناف الشرقي المتكون من ثلاث قطع بتعيينها اميرية صرفة والمتروكات (١٢,٢٢) للنفع العام ، وتم نشر تسوية مقاطعة رقم (١٣) جزيرة الفكيكة اكمالا لتسوية القطع المتبقية والذي تضمن تعيين القطعة رقم (٦) ملك صرف والقطع (٢,٣,٤,٥,٧,٨) اميرية صرفة [٩٠]

وخلال الخمس سنوات الاولى من اصدار قانون الاصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨ بلغت مساحة الاراضي تحت سيطرت الادارة المؤقتة والتي اجرت للفلاحين حوالي (٢,٥٨٠,٠٠٠) دونم اما الاراضي الاميرية المتعاقد عليها فبلغت مساحتها حوالي (٤,٢٣٠,٠٠٠) دونم فقد بلغ عدد قرارات الاستيلاء في لواء العمارة خلال حكم عبد الكريم قاسم تسعة قرارات تناولت (١١) شخص اذ بلغت مساحة الاراضي المستولى عليها والمحولة من قبل الهيئة العليا للاصلاح الزراعي حوالي (٤١٦٧٠) دونم اما مساحة الاراضي التي كانت تحت الادارة المؤقتة والمؤجرة للفلاحين في اللواء حوالي (٦٦٩,٢٣٦) دونم توزعت بين الاراضي الاميرية والتي بلغت مساحتها (٦٣٦٠٩٣) دونم والمستولى عليها بلغت (٣٣١٣٢) دونم اما عدد الفلاحين الذين كانوا يشغلون تلك الاراضي(٥٠٩٨٠) فلاح[٩١]

لم تنته التسوية في لواء العمارة بانتهاء حكم عبد الكريم قاسم فقد كانت التسوية قائمة في (مركز قضاء العمارة، الكحلاء، المشرح، الميمونة، السلام، المجر الكبير، قلعة صالح، ميسان)

اما المناطق التي انتهت فيها عمليات التسوية فهي (شيخ سعد، مركز قضاء علي الغربي، علي الشرقي، الكميت)[٩٢] وفي نهاية حكم عبد الكريم قاسم بلغ عدد قرارت الاستيلاء في عموم الجمهورية حوالي (٦٦٥) اقرار في حين وصل عدد الاشخاص المستولى عليهم (١٠٠٠) شخص ، اما الاراضي المستولى والمحولة من قبل الهيئة العليا للإصلاح الزراعي في عموم العراق حوالي (٥٤٦٣٠١٥) دونم [٩٣]

الخاتمة

ان حكومة ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ حاولت من خلال اصدار قانون الاصلاح الزراعي التخلص من الملكيات الكبيرة التي كانت مستحوذة على اغلب الاراضي الزراعية عن طريق مصادرة تلك الاراضي الواسعة وتوزيعها على الفلاحين لكنها واجهة صعوبة بمدى حجم تلك الاراضي المستولى عليها وبطئ عملية التوزيع مما ادى الى تعثر زراعة تلك الاراضي فعمدت الى انشاء ادارة خاصة سميت بالإدارة المؤقتة والتي من خلالها عملت على تأجير تلك الاراضي الى الفلاحين للعمل فيها حتى لا ياثر الانتاج الزراعي والناتج القومي وكذلك ان لا تترك الاراضي الزراعية لفترات طويله دون زراعة ، اما في لواء العمارة كانت عملية الاستيلاء بطيئة جدا بسبب قلة موظفي الاصلاح الزراعي وعدم وجود خارطة خاصة باللواء تتضمن مساحات الأرضي وتوزيعها وصعوبة توفر وسائل النقل للكشف عن تلك الاراضي مما اضطرها الى تأجيل تلك الكشوفات الى عدة اسابيع الامر الذي جعل الهيئة العليا ترسل عدة خطابات للإسراع في عملية الاستيلاء والتوزيع من اجل عمل انجاز يحسب للحكومة .

الهوامش:

١- ياسين سعد محمد البكري، بنية المجتمع العراقي دراسة تاريخية اجتماعية سياسية لظاهرت التنوع في العهد الجمهوري ١٩٥٨-١٩٦٣ نموذجا، اطروحة دكتوراه غير منشورة، المعهد العالي، جامعة المستنصرية، ص١٢٦

٢- حنا بطاطو ، الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية من العهد العثماني حتى قيام الجمهورية ، ك١ ، ترجمة عفيف الرزاز ، دار الحياة للتوزيع والنشر ، القاهرة ، ٢٠١١ ، ص٨٠

٣- عبد الوهاب المطيري ، اقتصاديات الاصلاح الزراعي ، مطبعة العاني ، بغداد ، ١٩٧٠ ، ص٢٥٠

٤- داليا محمد اشهاب العبيدي ، وزارة الاصلاح الزراعي في العراق ١٩٥٨ – ١٩٦٨ ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية بنات ، جامعة بغداد ، ٢٠١٥ ، ص ٢٢

٥- وائل علي احمد النحاس، الاقطاع وقانون الاصلاح الزراعي في العراق في الصحافة العراقية، مجلة كلية التربية الاساسية، جامعة الموصل، المجلد١٥، العدد١، ٢٠١٨ ص١١١٢؛ محمد حسين زبون الساعدي، لواء العمارة في عهد الاحتلال والانتداب البريطاني ١٩١٥-١٩٣٢، كلية الآداب، جامعة البصرة، ١٩٨٩، ص١٢٥

٦- عبد الكريم فرحان ، ثورة ١٤ تموز في العراق ، دار الطليعة للطباعة ، بيروت ،١٩٧٨، ص١٦٠

٧- هديب الحاج حمود : ولد عام ١٩١٩ في الديوانية وتخرج من كلية الحقوق ١٩٤٩ بعد قيام ثورة ١٤ تموز اصبح وزير للزراعة لغاية ٥ كانون الثاني ١٩٦٠ بعدها اقيل من منصبه واعتقل بعد انقلاب شباط ١٩٦٣ واطلق سراحه بعد فترة ، اعيد للتدريس في جامعة بغداد كلية الحقوق بعد تموز ١٩٦٨، اصبح بعد احالة للتقاعد زعيم قبيلة الحميد ، عمل على اعادة تشكيل الحزب الوطني الديمقراطي الذي كان منتميا اليه بعد

سقوط حزب البعث في العراق ٢٠٠٣ من اجل مكاسب سياسية لكنه لم يفلح توفي في ٢٠١٢ للمزيد من المعلومات ينظر الى زينب شاكر سلمان ، هديب الحاج حمود ودوره السياسي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية ، جامعة القادسية ، ٢٠٠٦

٨- سعد عبد الرحمن عبد الخضر ، التحولات الاقتصادية والاجتماعية في العراق في عهد عبد الكريم قاسم ، دار نيبور للطباعة والنشر ، بغداد ،٢٠١٩ ، ص١٢٧

٩- غصون مزهر حين ، التطورات الاقتصادية الاجتماعية في العراق ١٩٥٨ – ١٩٦٨ ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية التربية ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٥ ، ص٨٠

١٠- انور صبري واسعد الخالدي، تجربة الاصلاح الزراعي في العراق، الطبعة الاولى، تشرين الاول، ١٩٧٤، ص٥٣

١١- علي تركي صخي الحسيناوي ، مشكلة الاراضي في محافظة ذي قار١٩٥٨-١٩٧٨ ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاداب ، جامعة ذي قار ، ٢٠٢٠، ص٥٢

١٢- عبد الكريم قاسم : ولد سنة ١٩١٤ في بغداد ، اكمل دراسته الاعدادية وتوظف معلم في احدى مدارس النجف في منطقة المشخاب ، التحق بالكلية العسكرية في سنة ١٩٣٢ بعد اعلان الحكومة عن حاجتها الى ضباط تخرج بعد ذلك ضابط برتبة ملازم ثان ، تدرج بالمراتب حتى اصبح عميد ركن وخلال مسيرته شارك في حرب فلسطين ١٩٤٨ وكان احد المنتمين الى تنظيم الضباط الاحرار الذي قاد ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ وتمكن من اسقاط النظام الملكي وقيام النظام الجمهوري الذي تولى رئاسة الوزراء ، خلال فترة حكمه شهد العراق العديد من الاضطرابات السياسية منها حركة الشواف في الموصل ١٩٥٩ ، تقرب من الحزب الشيوعي وجعل له اليد العليا في الدولة لكنه ترجع بعد ذلك عن مساندته مفضلا سياسة الحياد التي اعلنها وخلال حكمه رفض الوحدة مع سوريا ومصر ، تم اعدامه من قبل عبد السلام عارف بعد الاطاحة بحكومته بانقلاب ٨ شباط ١٩٦٣ للمزيد من المعلومات ينظر الى : عبد العباس عبد جاسم ، عبد الكريم قاسم حقيقة التاريخ وتاريخ الحقيقة ، دار الكتاب العربي ، بغداد ، ٢٠١١

١٣- يوسف المعماري، مشاكل الاصلاح الزراعي ، مجلة الاقتصادية ، العدد الاول ، ١ نيسان ١٩٦٧، ص٥٤

١٤- الهيئة العليا للإصلاح الزراعي :- هي شخصية معنوية استحدث من اجل رفع مستوى الانتاج الزراعي والمساهمة في المشروعات للوزارات هيئات كافة وان تعين في ميزانيتها المبالغ التي تلزم لتحسين احوال المزارعين والفلاحين عن طريق توزيع الاراضي على اكبر قدر من الفلاحين ورفع مستواهم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والصحي للمزيد ينظر الى جريدة الوقائع العراقية ، العدد٤٤، ٣٠/ ٩ / ١٩٥٨

١٥- د.ك. و، وزارة الزراعة، قانون الاصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨ ، سجل رقم ١٢ ، مطبعة الحكومة ، بغداد ، ١٩٥٨ ، ص٤

١٦- عبد الرزاق الهلالي ، الريف والإصلاح الزراعي في العراق ، ط١ ، مطبعة شركة الطبع والنشر الاهلية ، ١٩٦٠ ، ص١٠٦

١٧- د .ك. و ، سجلات وزارة الزراعة ، قانون الاصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨ ، سجل رقم ١٢ ، مطبعة الحكومة ، بغداد ، ١٩٥٨ ، ص٧- ٨

١٨- د.ك. و ، سجلات وزارة الزراعة ، الديوان ، سجل رقم ٢٧ ، ١٩٦١ ، ص٩

١٩– د .ك. و ، سجلات وزارة الزراعة ، قانون الاصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨ ، سجل رقم ١٢ ، مطبعة الحكومة ، بغداد ، ١٩٥٨ ، ص١٢

٢٠– د.ك. و، سجلات وزارة الزراعة، قانون الاصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨، سجل رقم ١٢، ص١٣

٢١– د .ك. و ، سجلات وزارة الزراعة ، قانون الاصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨ ، سجل رقم ١٢ ، مطبعة الحكومة ، بغداد ، ١٩٥٨ ، ص١٢–١٣

٢٢– د .ك. و ، سجلات وزارة الزراعة ، قانون الاصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨ ، سجل رقم ١٢ ، مطبعة الحكومة ، بغداد ، ١٩٥٨ ، ص ٢٢– ٣٠ ، طلعت الشيباني ، المصدر السابق ، ص١١٤

٢٣– د .ك . و ، سجلات وزارة الزراعة ، مرحلة الاستيلاء ، سجل رقم ١٩ ، ص٧

٢٤– جريدة الاهالي ، العدد ٢٩ ، ١٦ كانون الثاني ١٩٥٩

٢٥– عبد الصاحب علوان، دراسات في الاصلاح الزراعي، مطبعة الاسواق التجارية، بغداد، ١٩٦١، ص١٩٣

٢٦– المصدر نفسه ، ص١٩٣

٢٧– د .ك . و ، سجلات وزارة الزراعة ، مرحلة الاستيلاء ، سجل رقم ١٩ ، ص٤

٢٨– د .ك . و ، سجلات وزارة الزراعة ، مرحلة الاستيلاء ، سجل رقم ١٩ ، ص٥

٢٩– د .ك . و ، سجلات وزارة الزراعة ، مرحلة الاستيلاء ، سجل رقم ١٩ ، ص٦

٣٠– د .ك . و ، سجلات وزارة الزراعة ، مرحلة الاستيلاء ، سجل رقم ١٩ ، ص٨

٣١– وزارة الارشاد، ثورة ١٤تموز في عامها الثاني، شركة التجارة العالمية للطباعة والنشر، بغداد، ١٩٦٠، ص٤٠٥

٣٢– نقلا عن سعد عبد الواحد ، المصدر السابق ، ص١٣٤

٣٣– المقر: هي تسمية اطلق على كل من طاله قانون الاصلاح الزراعي والي تعني اقرا كل من لديه الاحد الاعلى من الاراضي ان يقدم اقرار للمحكمة يذكر فيه مساحة الاراضي التي يملكها وطريقة سقيها وموقعها للمزيد ينظر الى عزيز سباهي، حول الحركة الفلاحية في القطر العراقي، مطبعة السجل، بغداد، ١٩٦٩

٣٤– جريدة الوقائع العراقية ، العدد ١٦٩ ، بغداد ، ١٩/ايار/١٩٥٩

٣٥– د .ك . و ، سجلات وزارة الزراعة ، الديوان ، مرحلة الاستيلاء ،سجل رقم ١٩ ، ص٦

٣٦– د .ك . و ، سجلات وزارة الزراعة ، الديوان ، مرحلة الاستيلاء ،سجل رقم ١٩ ، ص١٢

٣٧– د .ك . و ، سجلات وزارة الزراعة ، الديوان ، مرحلة الاستيلاء ، سجل رقم ١٩ ، ص١٧ – ٤٨

٣٨– د .ك .و ، الاصلاح الزراعي في اعوامه الثلاث ، ١٩٥٩ ، ص١٥

٣٩– د .ك .و ، الاصلاح الزراعي في اعوامه الثلاث ، ١٩٥٩ ، ص١٧

٤٠– عماد احمد الجواهري ، المصدر السابق ، ص٣٦٦؛ خضير عباس جبر، الاوضاع الادارية والاجتماعية والاقتصادية في لواء العمارة من خلال تقارير التفتيش الاداري (١٩٣٢–١٩٥٨)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاداب، جامعة البصرة، ٢٠٢٣،ص١٣٩

٤١– سعد عبد الواحد عبد الخضر ، المصدر السابق ، ص١٣٣

٤٢– المصدر نفسه ، ص١٣٤

٤٣– د. ك. و ، وزارة الزراعة ، الاصلاح الزراعي ، سجل رقم ١٥ ، ١٩٦٢ ، ص١٩

٤٤– د. ك. و ، وزارة الزراعة ، الاصلاح الزراعي ، سجل رقم ١٥ ، ١٩٦٢ ، ص١٨

٤٥– سعدون حمادي ، نحو الاصلاح الاشتراكي ، دار الطليعة ، بيروت ، ص٩

٤٦– وزارة الداخلية ، محافظة ميسان طريقة العقود المباشرة وتأثيرها السيء في الزراعة التقرير الاداري الاستاذ سعد صالح ، ص٧

٤٧– د .ك. و ، سجلات وزارة الزراعة ، قانون الاصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨ ، سجل رقم ١٢ ، مطبعة الحكومة ، بغداد ، ١٩٥٨ ، ص٢١

٤٨– جريدة الوقائع العراقية ، العدد ١٤٩ ، ١ اذار ١٩٥٩ ، ص٥

٤٩– وجد هذا القانون لتسليف صغار الفلاحين الذين ليس لديهم ضمانات عينية كافية لقاء التسليف ، اذ عمد المصرف الى تسليفهم بضمان حكومي عن طريق تأسيس صندوق توفير للمزارعين من اجل ادخار الفلاحين فيه وقبول الودائع النقدية بدون فوائد وتوفير خدمات اخرى خاصة بالزراعة بدعم حكومي بمبلغ (١٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار من اجل تحسين الواقع الزراعي للمزيد ينظر الى محمود فهمي درويش واخرون ، دليل الجمهورية العراقية لسنة ١٩٦٠، دار مطبعة التمدن ، وزارة الارشاد ، بغداد ، ١٩٦١، ص٧٢١

٥٠– جريدة الوقائع العراقية ، العدد ١٤٩ ، ١ اذار ١٩٥٩ ، ص٥

٥١– د .ك. و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/٥٣٣، الخاضعين للاستيلاء في لواء العمارة ، بتاريخ ٢٦/ ٥/ ١٩٥٩ ، ص١٦

٥٢– كاظم حبيب ، لمحات من عراق القرن العشرين العراق في العهد الجمهوري ، ك٦ ، مطبعة دار اراس للطباعة والنشر ، العراق ، ص٣٩٧

٥٣– وزارة التخطيط ، الجمهورية العراقية ، المجموعة الاحصائية السنوية لسنة ١٩٥٩ ، ص ١٦٦

٥٤– د .ك . و ، سجلات وزارة الزراعة ، مرحلة الاستيلاء ، سجل رقم ١٩ ، ص٢٦

٥٥– د .ك و، وزارة الزراعة، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/٥٣٣، الخاضعين للاستيلاء في لواء العمارة ، بتاريخ ١اب ١٩٥٩،ص١٢

٥٦– د .ك. و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/٥٣٣،الخاضعين للاستيلاء في لواء العمارة ، بتاريخ ١٤كانون الاول ١٩٥٩، ص١٤

٥٧ – د .ك و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/٥٣٣، الخاضعين للاستيلاء في لواء العمارة ، المؤرخة في ٢٨شباط١٩٦٠ ص١٥

٥٨ – هو نهر يتفرع من ضفة دجلة اليسرى شمال قلعة صالح ويروي اراضيها وتتلاشى مياهه في الاهوار القريبة من المنطقة ويتوقف جريانه في موسم الصيهود : سليمان الدركزلي ، جغرافية العراق والاقطار المجاورة العسكرية ، مطبعة البرهان ، بغداد ، ١٩٥٦، ص١١٧

٥٩ – د. ك. و، الجمهورية العراقية، متصرفية لواء العمارة، المشاريع المنجزة في العهد الجمهوري الزاهر ١٤ تموز ١٩٥٨. ١٤ تموز ١٩٦١، ، ص١٩٥

٦٠ – جريدة الوقائع العراقية ، العدد ١٤٣، ٤/ نيسان/١٩٦٠ ، ص٧

٦١ – يعتبر الاولك من وحدات قياس المساحة المستخدمة في العراق ولأولك الواحد يساوي ١٠٠ متر مربع للمزيد: محمود فهمي درويش واخرون ، دليل الجمهورية العراقية لسنة ١٩٦٠ ،المصدر السابق ، ص٤٢.

[٦٢] – د. ك. و ، سجلات وزارة الزراعة ، الديوان ، سجل رقم ٢١ ، ١٩٦٠ ، ص١

[٦٣] – د. ك. و ، وزارة الزرعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/١٣٩ ، تقارير بإنجاز الاستيلاء العمارة ، تقرير شهري صادر في ٢٦ شباط ١٩٦١ ، ص١٧

[٦٤] – د .ك. و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/١٣٩، تقارير انجاز الاستيلاء في لواء العمارة ،١٩٦٠ – ١٩٦٣، بتاريخ ٢٦ شباط /١٩٦١، ص٢٠

[٦٥] – د .ك. و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/١٣٩، تقارير انجاز الاستيلاء في لواء العمارة ،١٩٦٠– ١٩٦٣، بتاريخ ١٥/٨/١٩٦٠، ص٢٢

[٦٦] – ويقصد بها مركز القضاء لقاء جراها الباحث مع حيدر محسن جبر معاون رئيس المهندسين الزراعيين في مديرية الزراعة العامة في ميسان بتاريخ ٢٢ كانون الثاني ٢٠٢٤

[٦٧] – مديرية الزراعة العامة في ميسان، سجل قرارات تسوية قطع المقاطعات في الاقضية والنواحي ، ص١

[٦٨] – د .ك و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/٥٣٣، الخاضعين للاستيلاء في لواء العمارة ،١٩٦٠ – ١٩٦٣ ، في تاريخ ١٦/١/١٩٦٠، ص

[٦٩] – د. ك. و ، سجلات وزارة الزراعة ، الديوان ، سجل رقم ٢٠ ، ص١

[٧٠] – جريدة الوقائع العراقية ، العدد ٥٥٢ ، ٢٤ تموز ١٩٦١ ،ص٣٣

[٧١] – مديرية الزراعة العامة في ميسان، سجل قرارات تسوية قطع المقاطعات في الاقضية والنواحي، ص٢٠– ٢٤

[٧٢] – د .ك . و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/٥٣٩، تقارير انجاز الاستيلاء في العمارة ،١٩٦٠– ١٩٦٣، المؤرخ في ٢٦/١٠/١٩٦١ ، ص٢٥

[٧٣] – جريدة الوقائع العراقية ، العدد ٥٣١، بتاريخ ١٧ تشرين الاول ١٩٦١ ، ص٢٦

[٧٤] – د .ك . و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/٥٣٣، الخاضعين للاستيلاء في لواء العمارة ،١٩٦٠ – ١٩٦٣، المؤرخ في ١٦/١١/١٩٦١، ص٢٩

[٧٥] – مديرية الزراعة العامة في ميسان، سجل قرارات تسوية قطع المقاطعات في الاقضية والنواحي ، ص٤٧

[٧٦] – جريدة الوقائع العراقية ، العدد ٦٣٢ ، ١٤ اذار ١٩٦٢ ، ص٢٧

[٧٧] – جريدة الوقائع العراقية ، العدد ٦٥٧ ، ٢٧ اذار ١٩٦٢ ، ص٥١

[٧٨] – د .ك . و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/٥٣٩، تقارير انجاز الاستيلاء في العمارة ١٩٦٠– ١٩٦٣، بتاريخ ٢٢ من اذار ١٩٦٢ ، ص ٣٠

[٧٩] – د .ك. و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/٥٣٣، الخاضعين للاستيلاء في لواء العمارة ،١٩٦٠– ١٩٦٣، المؤرخة في ١٤/ايار/١٩٦٢، ص٣٣

[٨٠] – ويقصد بها الارض ذات ملكية جماعية لعدد من الاشخاص او ذات ملكية فردية مع امتلاك بعض الافراد حقوق معينة فيها ويقصد بها ايضا ان تكون الاسهم بالعقد اقل من حصة التوزيع المقررة ، لقاء اجراه الباحث مع حيدر محسن جبر رئيس قسم الاراضي الزراعية في مديرية زراعة ميسان بتاريخ ٣ اذار ٢٠٢٤

[٨١] – د .ك . و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/٥٣٣، الخاضعين للاستيلاء في لواء العمارة ،١٩٦٠– ١٩٦٣، بتاريخ ١٤/ايار/١٩٦٢ص٣٣

[٨٢] – مديرية الزراعة العامة في ميسان، سجل قرارات تسوية قطع المقاطعات في الاقضية والنواحي ، ص١٥

[٨٣] – د .ك. و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/٥٣٩، تقارير انجاز الاستيلاء في العمارة ،١٩٦٠–١٩٦٣، بتاريخ ١٩٦٢/١١/١٢ ص٣٥

[٨٤] – محكمة التمييز العراق وتتالف من رئيس وخمسة اعضاء وعدد من القضاة يكون مقرها بغداد وعملها التحقق في الطعون التي تتقدم الى المحكمة للنظر في صحة القرارات الصادرة بحق اصحابها ، لقاء اجراه الباحث مع خالد عبد موسى معاون قضائي بتاريخ ١٣ شباط ٢٠٢٤

[٨٥] – د .ك . و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/٥٣٩، تقارير انجاز الاستيلاء في العمارة ،١٩٦٠–١٩٦٣، بتاريخ ١٩٦٢/١١/١٢، ص٣٩

[٨٦] – د .ك . و ، وزارة الزراعة، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/١٣٩، تقارير انجاز الاستيلاء في العمارة ،١٩٦٠–١٩٦٣، ص٤٣

[٨٧] – د .ك . و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/١٣٩، تقارير انجاز الاستيلاء في العمارة ،١٩٦٠–١٩٦٣، بتاريخ ١٩٦٢/٦/٢ص ٤٥

[٨٨] – د .ك . و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/١٣٩، تقارير انجاز الاستيلاء في العمارة ،١٩٦٠–١٩٦٣، بتاريخ ١٩٦٢/٦/٢ص ٤٥

[٨٩] – مديرية الزراعة العامة في ميسان، سجل قرارات تسوية قطع المقاطعات في الاقضية والنواحي ، ص٦٩

[٩٠] – جريدة الوقائع العراقية ، العدد ٧٦٩، ٣ شباط ١٩٦٣، ص٥٦

[٩٢] – د . ك. و ، سجلات وزارة الزراعة ، الديوان ، سجل رقم ١٥، ص١٠ – ١٢

[٩٣] – وزارة التخطيط ، الجمهورية العراقية ، المجموعة الاحصائية السنوية لسنة ١٩٦٣ ، ص ٥٨ – ٥٩

المصادر والمراجع:

مجلة دراسات تاريخية
Journal of Historical Studies

وثائق غير منشورة

١–د .ك. و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/١٣٩، تقارير انجاز الاستيلاء في العمارة ،١٩٦٠– ١٩٦٣

٢–د .ك و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/٥٣٣، الخاضعين للاستيلاء في لواء العمارة ، بتاريخ ٢٦ ايار ١٩٥٩

٣– – د .ك . و ، وزارة الزراعة ، رقم الملف ٤٢٠٧٠١/٥٣٩، تقارير انجاز الاستيلاء في العمارة ،١٩٦٠– ١٩٦٣، بتاريخ ١٢تشرين الثاني ١٩٦٢

سجلات وزارة الزراعة

٤– د .ك و ، وزارة الزراعة ، قانون الاصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨ ، سجل رقم ١٢ ، مطبعة الحكومة ، بغداد ، ١٩٥٨

٥– د.ك . و ، سجلات وزارة الزراعة ، الديوان ، سجل رقم ٢٧
٦– د .ك. و ، سجلات وزارة الزراعة ، مرحلة الاستيلاء ، سجل رقم ١٩
٧– وزارة الارشاد، ثورة ١٤تموز في عامها الثاني، شركة التجارة العالمية للطباعة والنشر، بغداد ، ١٩٦٠
٨– د. ك . و ، وزارة الزراعة ، الاصلاح الزراعي ، سجل رقم ١٥
٩– د. ك. و ، سجلات وزارة الزراعة ، الديوان ، سجل رقم ٢١
١٠– مديرية الزراعة العامة في ميسان، سجل قرارات تسوية قطع المقاطعات في الاقضية والنواحي
١١– د. ك. و ، سجلات وزارة الزراعة ، الديوان ، سجل رقم ٢٠

سجلات وزارة الداخلية

١– وزارة الداخلية ، محافظة ميسان طريقة العقود المباشرة وتأثيرها السيء في الزراعة عن طريق التقرير الاداري الاستاذ سعد صالح متصرف اللواء

وزارة التخطيط

١– وزارة التخطيط ، الجمهورية العراقية ، المجموعة الاحصائية السنوية لسنة ١٩٥٩
٢– وزارة التخطيط ، الجمهورية العراقية ، المجموعة الاحصائية السنوية لسنة ١٩٦٣

الرسائل والاطاريح

١–خضير عباس جبر، الاوضاع الادارية والاجتماعية والاقتصادية في لواء العمارة من خلال تقارير التفتيش الاداري (١٩٣٢–١٩٥٨)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاداب، جامعة البصرة، ٢٠٢٣
٢–داليا محمد اشهاب العبيدي ، وزارة الاصلاح الزراعي في العراق ١٩٥٨ – ١٩٦٨ ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية بنات ، جامعة بغداد ، ٢٠١٥
٣–زينب شاكر سلمان ، هديب الحاج حمود ودوره السياسي ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية ، جامعة القادسية ، ٢٠٠٦
٤–غصون مزهر حين ، التطورات الاقتصادية الاجتماعية في العراق ١٩٥٨ – ١٩٦٨ ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية التربية ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٥
٥–علي تركي صخي الحسيناوي ، مشكلة الاراضي في محافظة ذي قار١٩٥٨–١٩٧٨ ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاداب ، جامعة ذي قار ، ٢٠٢٠

٦-عماد احمد الجواهري ، تاريخ مشكلة الاراضي في العراق (١٩١٤ - ١٩٣٢)، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ،١٩٧٨

٧-محمد حسين زبون الساعدي ، لواء العمارة في عهد الاحتلال والانتداب البريطاني ١٩١٥-١٩٣٢، كلية الاداب ،جامعة البصرة، ١٩٨٩

الكتب العربية والمعربة

١- ياسين سعد محمد البكري ، بنية المجتمع العراقي دراسة تاريخية اجتماعية سياسية لظاهرت التنوع في العهد الجمهوري ١٩٥٨-١٩٦٣ نموذجا ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، المعهد العالي ، جامعة المستنصرية

٢- حنا بطاطو ، الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية من العهد العثماني حتى قيام الجمهورية ، ك١ ، ترجمة عفيف الرزاز ، دار الحياة للتوزيع والنشر ، القاهرة ، ٢٠١١

٣- عبد الوهاب المطيري ، اقتصاديات الاصلاح الزراعي ، مطبعة العاني ، بغداد ، ١٩٧٠

٤- عبد الكريم فرحان ، ثورة ١٤ تموز في العراق ، دار الطليعة للطباعة ، بيروت ،١٩٧٨

٥- سعد عبد الرحمن عبد الخضر ، التحولات الاقتصادية والاجتماعية في العراق في عهد عبد الكريم قاسم ، دار نيبور للطباعة والنشر ، بغداد ،٢٠١٩

٦- انور صبري واسعد الخالدي، تجربة الاصلاح الزراعي في العراق، ط١، تشرين الاول، ١٩٧٤

٧- عبد العباس عبد جاسم ، عبد الكريم قاسم حقيقة التاريخ وتاريخ الحقيقة ، دار الكتاب العربي ، بغداد ، ٢٠١١

٨- عبد الرزاق الهلالي ، الريف والإصلاح الزراعي في العراق ، ط١ ، مطبعة شركة الطبع والنشر الاهلية ، ١٩٦٠

٩- عبد الصاحب علوان، دراسات في الاصلاح الزراعي، مطبعة الاسواق التجارية، بغداد، ١٩٦١

١٠- عزيز سباهي، حول الحركة الفلاحية في القطر العراقي، مطبعة السجل، بغداد، ١٩٦٩

١١- الاصلاح الزراعي في اعوامه الثلاث ، ١٩٥٩

١٢- سعدون حمادي ، نحو الاصلاح الاشتراكي ، دار الطليعة ، بيروت

١٣- محمود فهمي درويش واخرون ، دليل الجمهورية العراقية لسنة ١٩٦٠، دار مطبعة التمدن ، وزارة الارشاد ، بغداد ، ١٩٦١

مجلة دراسات تاريخية
Journal of Historical Studies

١٤- كاظم حبيب ، لمحات من عراق القرن العشرين العراق في العهد الجمهوري ، ك٦ ، مطبعة دار اراس للطباعة والنشر ، العراق
١٥- سليمان الدركزلي، جغرافية العراق والاقطار المجاورة العسكرية، مطبعة البرهان، بغداد، ١٩٥٦

البحوث المنشورة

١- وائل علي احمد النحاس ، الاقطاع وقانون الاصلاح الزراعي في العراق في الصحافة العراقية ، مجلة كلية التربية الاساسية ، جامعة الموصل ، المجلد ١٥ ، العدد ١ ، ٢٠١٨
٢- يوسف المعماري، مشاكل الاصلاح الزراعي، مجلة الاقتصادية، العدد١، ١نيسان ١٩٦٧

الصحف والمجلات

١- جريدة الوقائع العراقية
٢- جريدة الاهالي

المقابلات

١- لقاء اجراه الباحث مع حيدر محسن جبر معاون رئيس المهندسين الزراعيين في مديرية الزراعة العامة في ميسان بتاريخ ٢٢ كانون الثاني ٢٠٢٤
٢- لقاء اجراه الباحث مع خالد عبد موسى معاون قضائي بتاريخ ١٣ شباط ٢٠٢٤

مجلة دراسات تاريخية
Journal of Historical Studies